

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/13/1/Add.1/Rev.2
15 November 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي الاجتماع الثالث عشر

كانكون، المكسيك، 4-17 ديسمبر/كانون الأول 2016

شروحات منقحة لجدول الأعمال المؤقت

مقدمة

- 1- عملاً بالمقرر 34/12 الصادر عن مؤتمر الأطراف، سيعقد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في كانكون، بالمكسيك من 4 إلى 17 ديسمبر/كانون الأول 2016.
- 2- وتمشيا مع المقرر 27/12، الفقرة 3، وكذلك المقرر BS-VII/9، الفقرة 1، لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والمقرر NP-1/12، الفقرة 1، لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، سيعقد اجتماع مؤتمر الأطراف بالتزامن مع اجتماعي الأطراف البروتوكولين.
- 3- وفي اجتماعه المنعقد يومي 27 و28 أبريل/نيسان 2015، بحث مكتب مؤتمر الأطراف مشروع جدول الأعمال المؤقت وشروحاته للاجتماع. وأقر المكتب جدول الأعمال، بعد أن قام الأمين التنفيذي بالانتهاء من إعداده، مع مراعاة التعليقات من المكتب في ذلك الاجتماع (UNEP/CBD/COP/13/1).
- 4- وصدرت الشروحات الأولية لجدول الأعمال المؤقت في 17 يونيو/حزيران 2015 لتيسير التحضيرات من جانب الأطراف والمراقبين للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف. وتقدم الوثيقة الحالية تحديثاً لهذه الشروحات في ضوء نتائج الاجتماعات فيما بين الدورات.
- 5- وقد أعد جدول الأعمال المؤقت وهذه الشروحات تمشياً مع برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 الذي اعتمد في المقرر 31/12، والذي حدد فيه مؤتمر الأطراف بنوداً للنظر فيها في اجتماعه الثالث عشر، وتمشياً مع المقررات الأخرى لمؤتمر الأطراف.
- 6- وطبقاً للمادة 6 من النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف، أخطرت الأمانة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وكذلك أي دولة ليست طرفاً في الاتفاقية، بعقد هذا الاجتماع حتى تتمكن من الحضور بصفة مراقبين.
- 7- وطبقاً للمادة 7 من النظام الداخلي، أصدرت الأمانة إخطارات إلى هذه الهيئات والوكالات، سواء الحكومية أو غير الحكومية، المؤهلة في مجالات تتعلق بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وتكون قد أبلغت الأمانة برغبتها في حضور الاجتماع، حتى تستطيع أن تكون ممثلة فيه بصفة مراقبين. وستتاح قائمة بهذه الهيئات إلى مؤتمر الأطراف للعلم.
- 8- وسيتم تنظيم جزء وزاري رفيع المستوى من قبل حكومة المكسيك، بوصفها البلد المستضيف، بالتشاور مع الأمانة والمكتب. وسيعقد الجزء الرفيع المستوى يومي 2 و3 ديسمبر/كانون الأول 2016.

9- وطبقا للعرف المتبع، سيعد الأمين التنفيذي جميعا لمشاريع المقررات المقترحة من الهيئات الفرعية في اجتماعات بين الدورات، أو التي أعدها الأمين التنفيذي في ضوء المقررات والتوصيات السابقة (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1). وترد في المرفق الثاني بهذه الوثيقة، قائمة بمشاريع المقررات، مرتبة حسب بنود جدول الأعمال.

أولا - الشؤون التنظيمية

البند 1 - افتتاح الاجتماع

10- سيعقد الاجتماع الافتتاحي بعد ظهر الأحد الموافق 4 ديسمبر/كانون الأول 2016. ومن المتوقع أن يشارك رئيس المكسيك في الاجتماع الافتتاحي. وسيستمر افتتاح الاجتماع في الساعة العاشرة صباحا من يوم الاثنين 5 ديسمبر/كانون الأول، حسب الضرورة¹.

11- وسيفتتح الاجتماع رئيس الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف أو من يمثله. وفي الجلسة الافتتاحية، سيدعو رئيس الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف أو من يمثله إلى انتخاب ممثل عن البلد المضيف كرئيس للاجتماع الثالث عشر. وستبدأ فترة ولاية الرئيس فور انتخابه في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف وتنتهي بانتخاب رئيس لاحق في الاجتماع الرابع عشر.

12- وسيستمع مؤتمر الأطراف في جلسته الافتتاحية، إلى عرض لنتائج الجزء الرفيع المستوى، وكذلك إلى كلمات ترحيب من ممثلي حكومة المكسيك، والسلطات المحلية وكيانات أخرى.

13- وسيحدث الأمين التنفيذي أمام الاجتماع ويسلط الضوء على القضايا الرئيسية المطروحة أمام مؤتمر الأطراف.

البند 2 - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

إقرار جدول الأعمال

14- وافق مكتب مؤتمر الأطراف على جدول الأعمال المؤقت (UNEP/CBD/COP/13/1). وقد أعده الأمين التنفيذي وفقا للمادة 8 من النظام الداخلي، بإرشاد من المكتب، ومع مراعاة برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 (المقرر 31/12)² والمقررات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف.

¹ سيفتتح اجتماعا مؤتمرا الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا بعد افتتاح الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.

² وفيما يلي المسائل الرئيسية في البنود على جدول الأعمال التي سيتم معالجتها في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف المذكورة في المرفق بالمقرر 31/12:

استعراض أولي للتقدم المحرز نحو تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبلوغ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ووسائل التنفيذ ذات الصلة - البنود 9 و 11 من جدول الأعمال (بالنسبة لوسائل التنفيذ).

مواصلة النظر في آثار نتائج الإصدار الرابع من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية الخامسة - البنود 9 و 11 من جدول الأعمال.

الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني، ولاسيما من خلال تعميم التنوع البيولوجي ودمجه على صعيد القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك الزراعة والغابات ومصايد الأسماك - البند 10 من جدول الأعمال.

السبل والوسائل لتعزيز تنفيذ المادة 12 من الاتفاقية، وخاصة التدريب وبناء القدرات للبلدان النامية، لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 البنود 12 من جدول الأعمال (لجوانب التدريب) و 19 (لجوانب البحوث).

التكامل فيما بين الاتفاقية وبروتوكولها - البند 18 من جدول الأعمال.

مبادئ توجيهية للتقارير الوطنية السادسة وطرائق للإصدارات المقبلة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي - البند 19 من جدول الأعمال. الآثار المترتبة على خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015 وأهداف التنمية المستدامة والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة بعمل الاتفاقية في المستقبل - البند 9 من جدول الأعمال.

تحديد احتياجات التمويل لإرشاد التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية للدورة 2018-2022 - البند 11 من جدول الأعمال.

15- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى إقرار جدول أعماله الذي أعده الأمين التنفيذي.

تنظيم العمل

16- ينص تنظيم العمل المقترح على اجتماعات متزامنة للاتفاقية والبروتوكولين (UNEP/CBD/COP/13/1/Add.2 و Add.3). وقد أعده الأمين التنفيذي والمكتب بما يتمشى والمقرر 27/12، الفقرة 4، والتوصية 11/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ.

17- وتمشيا مع العرف المتبع، ينص تنظيم العمل المقترح على جلسات عامة وجلسات لفريقيين عاملين، مع الترجمة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

18- وسيدعى الاجتماع إلى النظر في تنظيم العمل وإقراره. وبناء عليه، سينشئ فريقين عاملين لدعم العمل في الجلسة العامة. وسيحتاج مؤتمر الأطراف إلى انتخاب رئيس لكل فريق عامل. ومن المتوقع أن يعالج الفريقين العاملين أيضا القضايا المتعلقة ببروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا على النحو الذي يحيلها إليهما الفريقين العاملين لاجتماعات الأطراف ذات الصلة.

19- ولضمان النظر في البنود في إطار الاتفاقية والبروتوكولين، بأقصى قدر ممكن، وبالتقارب، من المقترح أن يحيل اجتماعي مؤتمر الأطراف العامل كاجتماعين للأطراف في بروتوكولين قرطاجنة وناغويا البنود الجوهرية على جدول أعمالهما إلى نفس الفريقين العاملين اللذين أنشأهما مؤتمر الأطراف. ومن المتوقع أن يبدأ الفريقان العاملان عملهما بعد ظهر الاثنين 5 ديسمبر/كانون الأول 2016. وسيتوافر المزيد من المعلومات عن ترتيبات العمل في الوثيقتين UNEP/CBD/COP/13/1/Add.2 و Add.3.

20- وفي المقرر 2/12 جيم، الفقرة 4، دعا مؤتمر الأطراف الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، إلى تيسير تنظيم حوار تفاعلي بشأن العيش في تناغم مع الطبيعة في الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف. ومن المقترح أن هذا الحوار سيعقد لفترة مدتها ساعة واحدة خلال أحد الجلسات العامة. وستقدم معلومات أساسية في الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/9.

البند 3 - انتخاب أعضاء المكتب

انتخاب أعضاء المكتب بخلاف الرئيس

21- كما تنص المادة 21 من النظام الداخلي، سيتم بالإضافة إلى انتخاب الرئيس، انتخاب 10 نواب للرئيس، يتولى أحدهم مهام المقرر، وينتخبون من بين ممثلي الأطراف الموجودة في الاجتماع. وتبدأ مدة ولاية نواب الرئيس عند اختتام اجتماع مؤتمر الأطراف وتنتهي عند اختتام الاجتماع اللاحق. وكان مؤتمر الأطراف قد انتخب، في اجتماعه الثاني عشر، 10 نواب للرئيس من البلدان التالية تبدأ مدة ولايتهم عند اختتام اجتماعه الثاني عشر وتنتهي باختتام اجتماعه الثالث عشر:

السيدة سكومسا مانكتيوا (جنوب أفريقيا)

السيد مايك إيبانغا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

السيد فوميكو ناكاو (اليابان)

السيد يوسف الحافظ (المملكة العربية السعودية)

السيدة نتاليا مينشنيكو (بيلاروس)

السيدة سينكا برودانوفيتش (البوسنة والهرسك)

السيدة ماريا لويزا دل ريو ميسبيريتا (بيرو)

السيد راندولف ادميد (سانت كيتس ونيفس)

السيدة تيا ستيفنز (أستراليا)

السيدة ميتي غيرفين دامسغارد (الدانمرك)

22- وسينتخب مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الثالث عشر، 10 نواب رئيس لمدة ولاية تبدأ عند اختتام الاجتماع وتنتهي عند اختتام الاجتماع الرابع عشر. وعلى المجموعات الإقليمية تقديم ترشيحاتها في وقت مبكر قدر الإمكان، ويفضل أن يكون ذلك في افتتاح الاجتماع. إذ أن ذلك سيسمح بانتخاب الأعضاء مبكراً في الاجتماع وبحضور الأعضاء المنتخبة حديثاً في المكتب، بصفتهم مراقبين، اجتماعات المكتب التي ستعقد خلال اجتماع مؤتمر الأطراف لضمان الانتقال السلس بين أعضاء المكتب الجدد والأعضاء المنتهية فترة ولايتهم.

انتخاب أعضاء الهيئات الفرعية والاجتماعات الأخرى

23- تنص المادة 26 من النظام الداخلي على أن ينتخب مؤتمر الأطراف رئيس كل هيئة فرعية، بينما تتولى كل هيئة فرعية مسؤولية انتخاب أعضاء مكتبها. ولذلك، يجب في هذا الاجتماع، أن ينتخب مؤتمر الأطراف رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA) لرئاسة اجتماعاتها لمدة خدمة تنتهي بنهاية الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف. وتمشيا مع العرف المتبع في التناوب الإقليمي، من المتوقع أن ترشح مجموعة آسيا والمحيط الهادئ مرشحا لهذا المنصب.³

24- ويتوقع مشروع طريقة التشغيل للهيئة الفرعية للتنفيذ، الذي أعدته الهيئة الفرعية في توصيتها 9/1، أن ينتخب مؤتمر الأطراف رئيس الهيئة الفرعية. وسيُنظر مؤتمر الأطراف في هذه المسألة تحت البند 18 من جدول الأعمال. وإذا اعتمد طريقة التشغيل على النحو المقترح، سيحتاج بعد ذلك إلى انتخاب رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ. وتمشيا مع العرف المتبع في التناوب الإقليمي والتسلسل المقترح في وثيقة المشروع، من المتوقع أن المجموعة الإقليمية الأفريقية سترشح مرشحا لهذا المنصب.⁴

البند 4 - تقرير عن وثائق تفويض الممثلين في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف

25- تنص المادة 18 من النظام الداخلي على ما يلي:

"تقدم وثائق تفويض الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمين التنفيذي لمؤتمر الأطراف أو ممثل الأمين التنفيذي في موعد أقصاه 24 ساعة من افتتاح الاجتماع. وأي تغيير لاحق في تكوين الوفد يجب أيضا عرضه على الأمين التنفيذي أو ممثله. وتصدر وثائق التفويض من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، أو من سلطة مختصة في حالة منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي".

26- وتنص المادة 19 على أن "يفحص مكتب أي اجتماع ووثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف للبت فيه".

27- ومن أجل مساعدة الأطراف على الوفاء بمتطلبات المادة 18، وزع الأمين التنفيذي على نقاط الاتصال الوطنية في الإخطار 085/2016، المؤرخ 4 يوليو/تموز 2016،⁵ عينة من أشكال ووثائق التفويض المناسبة. وأشار الإخطار أيضا إلى

³ ينتمي الرؤساء السابق انتخابهم للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية إلى المجموعات الإقليمية التالية: (أ) الاجتماع الأول - أفريقيا؛ (ب) الاجتماع الثاني - أوروبا الغربية ودول أخرى؛ (ج) الاجتماعان الثالث والرابع - آسيا والمحيط الهادئ؛ (د) الاجتماعان الخامس والسادس - أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ (هـ) الاجتماعان السابع والثامن - أوروبا الوسطى والشرقية؛ (و) الاجتماعان التاسع والعاشر - أفريقيا؛ (ز) الاجتماعان الحادي عشر والثاني عشر - أوروبا الغربية ودول أخرى؛ (ح) الاجتماع الثالث عشر - آسيا والمحيط الهادئ؛ (ط) الاجتماع الرابع عشر - أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ (ي) الاجتماعان الخامس عشر والسادس عشر - أوروبا الوسطى والشرقية؛ (ك) الاجتماعان السابع عشر والثامن عشر - أفريقيا؛ (ل) الاجتماعان التاسع عشر والعشرون - أوروبا الغربية ودول أخرى.

⁴ تبعاً للعرف المتبع في انتخاب رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وتجنب أن تقدم إحدى المجموعات الإقليمية، في أي وقت، رئيسا الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، يقترح الترتيب التالي للأقاليم: أفريقيا، أوروبا الغربية وبلدان أخرى، آسيا والمحيط الهادئ، أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأوروبا الوسطى والشرقية.

⁵ .Ref. No. SCBD/OES/BD/WDY/moc/85810 of 4 July 2016)

أن ممثلي الأطراف في الاتفاقية الذين هم أطراف أيضا في بروتوكول ناغويا وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية يمكن أن يقدموا مجموعة واحدة من وثائق التفويض إلى الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع الثامن للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية والاجتماع الثاني للأطراف في بروتوكول ناغويا.

28- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى بحث واعتماد التقرير عن وثائق التفويض الذي قدمه المكتب.

البند 5 - القضايا المعقدة

29- اعتمد مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الأول، النظام الداخلي لاجتماعاته في المقرر 1/1، وذلك باستثناء الفقرة 1 من المادة 40، المتعلقة باتخاذ مقررات جوهرية. وقد نظر مؤتمر الأطراف في هذه المسألة المعقدة في اجتماعاته اللاحقة دون أن يتوصل إلى حل قاطع لها. وفي الاجتماع الثالث، تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن بعض أجزاء النص الموضوع بين أقواس، ولكن ليس كلها.

30- وفي المقرر 6/1، اعتمد مؤتمر الأطراف القواعد المالية لإدارة الصندوق الإستئماني لاتفاقية التنوع البيولوجي. وتتضمن الفقرتان 4 و16 من تلك القواعد نصوصا موضوعة بين أقواس. فالفقرة 4 تعالج جدول الأنصبة لقسمة حصص اشتراكات الأطراف في الصندوق الإستئماني. وتعالج الفقرة 16 اعتماد مقررات بشأن الصندوق الإستئماني. وتم النظر في هاتين الفقرتين في اجتماعات لاحقة لمؤتمر الأطراف، ولكن بدون التوصل إلى أي اتفاق. ولذا يظل النص موضوعا بين أقواس.

31- ولما كان من غير المتوقع أن تحل هذه المسائل في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف، فمن المقترح إرجاء النظر فيها إلى اجتماع قادم.

البند 6 - موعد ومكان انعقاد الاجتماعات القادمة لمؤتمر الأطراف

32- وفقا للمادة 4، الفقرة 2 من النظام الداخلي، يقرر مؤتمر الأطراف تاريخ انعقاد الاجتماع العادي القادم ومدته. وتمشيا مع المادة 4، التي تم تعديلها في الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف، ستعقد الاجتماعات العادية لمؤتمر الأطراف مرة كل سنتين. ولذلك، من المقرر عقد الاجتماع الرابع عشر في الربع الأخير من عام 2018. وتنص المادة 3 من النظام الداخلي على عقد اجتماعات مؤتمر الأطراف في مقر الأمانة، ما لم يقرر مؤتمر الأطراف خلاف ذلك، أو ما لم تتخذ الأمانة ترتيبات أخرى مناسبة بالتشاور مع الأطراف.

33- ودعا مؤتمر الأطراف، في المقرر 35/12، الأطراف المهتمة إلى أن تخطر الأمانة التنفيذي، قبل نهاية عام 2015، بعروضها المتعلقة باستضافة الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف، وكذلك الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، وكذلك بعروضها المتعلقة باستضافة الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، فضلا عن الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، ويفضل أن يكون ذلك قبل شهرين على الأقل من انعقاد الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ. وطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذي أن يعد مقترحا بشأن كيفية تحديد استضافة اجتماعات مؤتمر الأطراف بعد اجتماعه الثالث عشر.

34- وفي اجتماعها الأول، أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علما باهتمام حكومتي مصر وتركيا باستضافة الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماعات المترامنة للبروتوكولين، وحكومتي الصين وبيرو باستضافة الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماعات المترامنة للبروتوكولين. وطلبت إلى الأمانة التنفيذي التشاور مع هذه الحكومات من أجل توضيح المتطلبات لاستضافة هذه الاجتماعات، بغية التأكيد على عروض استضافة الاجتماعات قبل 3 أشهر على الأقل من الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.

35- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ 11/1 (الفقرات 6 إلى 11) والمستنسخ في جميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1)، مع مراعاة أي معلومات أخرى قدمها الأمين التنفيذي والحكومات المضيفة المحتملة.

ثانياً - التقارير

البند 7 - تقارير الاجتماعات المنعقدة بين الدورات والاجتماعات التحضيرية الإقليمية

36- في إطار هذا البند، سيخطر الرئيس مؤتمر الأطراف باجتماعات الهيئات الفرعية المنعقدة بين الدورات وبتقاريرها، على أساس الفهم بأن القضايا الجوهرية الناشئة عن تلك التقارير ستبحث تحت بند جدول الأعمال المتصل بها. وتشمل تقارير الاجتماعات التالية المتاحة إلى مؤتمر الأطراف:

(أ) الاجتماع التاسع للفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/COP/13/3)؛

(ب) الاجتماعان التاسع عشر والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (UNEP/CBD/COP/13/4 و UNEP/CBD/COP/13/5)؛

(ج) الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ (UNEP/CBD/COP/13/6).

37- وفي اجتماعها العشرين، استعرضت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية مقترحات لتحديد تقديمات القضايا الجديدة والناشئة وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في المقرر 29/9 وأوصت أن يقرر مؤتمر الأطراف عدم إضافة أي قضايا جديدة وناشئة في جدول أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (التوصية 14/20). وسيدعى بالتالي مؤتمر الأطراف إلى النظر في هذه التوصية.

38- ويتم تنظيم الاجتماعات التحضيرية الإقليمية المشتركة لممثلي اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES)، واتفاقية التنوع البيولوجي من جانب أمانتي الاتفاقيتين قبل اجتماعات مؤتمر الأطراف في كل منهما⁶. وقد ترغب المجموعات الإقليمية في إبلاغ مؤتمر الأطراف بنتائج هذه الاجتماعات التحضيرية الإقليمية.

البند 8 - تقرير الأمين التنفيذي عن إدارة الاتفاقية

وعن ميزانية الصناديق الاستثنائية للاتفاقية

39- سيكون أمام مؤتمر الأطراف تقرير الأمين التنفيذي عن إدارة الاتفاقية، بما في ذلك ميزانية الصناديق الاستثنائية للاتفاقية (UNEP/CBD/COP/13/7) للنظر فيه. وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى الإحاطة علماً بالتقرير والاهتمام بالمعلومات المتضمنة فيه لدى نظره في ميزانية برنامج العمل لفترة السنتين 2017-2018.

40- وفي إطار هذا البند، من المتوقع أن يعتمد مؤتمر الأطراف ميزانية برنامج العمل لفترة السنتين 2017-2018 للوفاء بالتكاليف الإدارية الأساسية لمؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والهيئة الفرعية للتنفيذ، واجتماعات الهيئات الفرعية الأخرى والأمانة على أساس الميزانية المقترحة التي أعدها الأمين التنفيذي (Add.2 و Add.1 و UNEP/CBD/COP/13/23).

41- وحسب الطلب في المقرر 32/12، سيحتوي المقترح على بديلين لبرنامج الميزانية الأساسية استناداً إلى ما يلي:

⁶ انظر إخطاري اتفاقية التنوع البيولوجي 077-2016 (<https://www.cbd.int/doc/notifications/2016/ntf-2016-077-cites-077-2016.pdf>) و 084-2016 (<https://www.cbd.int/doc/notifications/2016/ntf-2016-084-cites-cbd-en.pdf>).

(أ) تقدير معدل النمو المطلوب للميزانية البرنامجية (الصندوق الاستئماني BY) والذي ينبغي ألا يتجاوز زيادة بنسبة 5 في المائة عن مستوى الفترة 2015-2016 بالقيمة الاسمية؛

(ب) الإبقاء على الميزانية البرنامجية (الصندوق الاستئماني BY) عند مستوى 2015-2016 بالقيمة الاسمية؛

42- وكما حدث في الماضي، فإن مستويات المساهمات في الميزانية من جانب فرادى الأطراف، التي ستترفق بالوثيقة، ستستند إلى جدول الاشتراكات في الأمم المتحدة لتوزيع النفقات المعدلة لاتفاقية التنوع البيولوجي. وسيتم شرح المعلومات التفصيلية عن الأنشطة والاحتياجات من الموارد في مذكرة من الأمين التنفيذي، مع جداول تشير إلى حالة الصناديق الاستئمانية في إطار الاتفاقية، والبيانات المالية لعامي 2014 و2015 و جدول الاشتراكات لفترة السنتين 2015-2016 التي سيتم توزيعها كوثيقة إعلامية.

43- وبالإضافة إلى ذلك، سيعرض الأمين التنفيذي وثيقة عن نتائج الاستعراض الوظيفي المتعمق للأمانة استجابة للطلب الوارد في المقرر 32/12 وذلك لإعلام مؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/13/7/Add.2).

44- وفي المقرر 32/12، الفقرة 15، لاحظت الأطراف في الاتفاقية أنه سيتعين إعادة النظر في التقسيم النسبي بين الاتفاقية وبروتوكولها بالنسبة لميزانية الفترة 2017-2018 بعد إجراء مناقشات بشأن تنفيذ الاستعراض الوظيفي للأمانة.

45- وبالإضافة إلى ذلك، طلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الأمين التنفيذي، في توصيتها 13/1، أن يُعدّ، لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر واجتماعي الأطراف في البروتوكولين، مقترحا لاستعراض الطريقة التي يتم بها تقاسم تكاليف الميزانيات الأساسية للأمانة بين الاتفاقية، وبروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا، من أجل وضع سيناريوهات للتكاليف في ضوء الاستعراض الوظيفي للأمانة، بما في ذلك التكامل المتزايد للعمل وبما يتناسب مع عدد الأطراف في الصكوك ذات الصلة ومساهماتها ذات الصلة.

46- وفيما يتعلق بالميزانية الطوعية للأنشطة، دعت الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضا الأطراف التي هي في وضع يسمح لها بالقيام بذلك، وعلى أساس طوعي، إلى التحضير للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة والاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا استنادا إلى المعلومات التي ستقدمها الأمانة مسبقا، بهدف تقديم تعهدات بالدعم المالي خلال تلك الاجتماعات، للأنشطة الطوعية المتوقعة في مشاريع مقررات الاجتماعات، من أجل مساعدة الأمانة في التخطيط على نحو أكثر فعالية واستخدام الموارد بكفاءة أكبر.

47- وفي مقرره 32/12، قرر مؤتمر الأطراف أن يدمج الصناديق الاستئمانية الطوعية الخاصة لتيسير مشاركة الأطراف في اجتماعات كل من الاتفاقية وبروتوكولها. وبالإضافة إلى ذلك، طلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الأمين التنفيذي، في توصيتها 13/1، أن يعد مقترحا لاستعراض وتحديث المبادئ التوجيهية لتوزيع الأموال اللازمة لمشاركة الأطراف من البلدان النامية، ولاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكذلك بلدان التحول الاقتصادي، في اجتماعات الاتفاقية وبروتوكولها، بهدف تشجيع المشاركة الكاملة والفعالة في اجتماعات مؤتمر الأطراف، والاجتماعات المترامنة للأطراف في بروتوكولي قرطاجنة وناغويا واجتماعات الهيئات الفرعية.

48- وقد ترغب الجلسة العامة في إنشاء فريق اتصال معني بالميزانية لبرنامج العمل لفترة السنتين 2017-2018، توقعها منها بأن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماعين للأطراف في بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا، في أول جلسة عامة لهما، سيحيا أيضا هذا البند إلى فريق الاتصال هذا للنظر في ميزانيات لبرنامج عملهما (البند 10 والبند 9 من جدول أعمالهما: انظر الوثيقتين UNEP/CBD/BS/COP-MOP/8/1 و UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/1).

ثالثاً - الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: تقييم التقدم المحرز وتعزيز التنفيذ

البند 9 - استعراض مؤقت للتقدم المحرز نحو تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ووسائل التنفيذ ذات الصلة

49- كان مؤتمر الأطراف، في الفقرة 14 من المقرر 2/10، عند الإشارة إلى أن دور مؤتمر الأطراف هو الإبقاء على تنفيذ الاتفاقية قيد الاستعراض، قد قرر أن تستعرض اجتماعات مؤتمر الأطراف في المستقبل التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وأن تتفاسم الخبرات ذات الصلة بالتنفيذ وأن تقدم إرشادات بشأن وسائل التغلب على العوائق التي ووجهت. وبرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 (المقرر 31/12)، ينص أيضاً على إجراء استعراض أولي للتقدم المحرز نحو تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ووسائل التنفيذ ذات الصلة.

50- ونظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها التاسع عشر أيضاً، في آثار نتائج الإصدار الرابع من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، والتقارير ذات الصلة على أساس مذكرة أعدها الأمين التنفيذي، وفي توصيتها 1/19، أحاطت علماً بالمعلومات الواردة في تلك المذكرة. ونظرت الهيئة الفرعية أيضاً في أدوات لتقييم فاعلية أدوات السياسة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وفي توصيتها 3/19، أعدت مشروع مقرر بهذا الشأن لمؤتمر الأطراف.

51- وأنشأ مؤتمر الأطراف الهيئة الفرعية للتنفيذ في المقرر 26/12 بصلاحيات من بينها استعراض المعلومات ذات الصلة عن التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك تقديم الدعم لتنفيذ الاتفاقية، فضلاً عن أي خطط استراتيجية ومقررات أخرى ذات الصلة التي اعتمدها مؤتمر الأطراف، وعن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المنشأة بموجب الاتفاقية.

52- وفي المقرر 26/12، الفقرة 5، طلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، بالنسبة للفترة حتى 2020، أن تدعم مؤتمر الأطراف في استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، مع مراعاة أيضاً برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020. وستتولى الهيئة الفرعية للتنفيذ هذه الولاية، مع مراعاة المدخلات من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، حسب الاقتضاء.

53- وفي اجتماعها الأول، أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بتحليل للتقدم المحرز نحو تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 أعده الأمين التنفيذي على أساس المعلومات التي قدمتها الأطراف في تقاريرها الوطنية الخامسة والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المستلمة منذ الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف. وحثت الهيئة الفرعية الأطراف التي لم تقدم بعد تقريرها الوطني الخامس إلى أن تفعل ذلك في أقرب فرصة ممكنة. وطلبت أيضاً إلى الأمين التنفيذي أن يحدث التحليل مع مراعاة التقارير الإضافية المستلمة. وبناء عليه، يعد الأمين التنفيذي تقريراً محدثاً عن التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ونحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك التحليل المحدث لمساهمة الأهداف التي حددتها الأطراف والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/COP/13/8 وضميماتها). وأعدت الهيئة الفرعية أيضاً مشروع مقرر لنظر مؤتمر الأطراف (التوصية 1/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ). وأخذ مشروع المقرر في الحسبان المعلومات بخصوص التقدم المحرز في برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.

54- ونظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً في استعراض للتقدم المحرز نحو بلوغ الهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بشأن بروتوكول ناغويا. ودعت الأطراف في الاتفاقية التي لم تفعل ذلك حتى الآن، إلى إيداع صك تصديقها على بروتوكول ناغويا أو قبولها له أو موافقتها عليه أو انضمامها إليه في أقرب فرصة ممكنة، وأعدت مشاريع مقررات لمؤتمر

الأطراف وكذلك لاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا. ويرد تقرير محدث عن التقدم المحرز إلى كلا الكيانين في الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/2.

55- وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، سيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشاريع المقررات التي قدمتها الهيئة الفرعية للتنفيذ (الواردة في توصيتها 1/1 و 2/1) فضلا عن مشاريع المقررات التي قدمتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (الواردة في توصيتها 3/19) والمستسخة في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1)، في ضوء التقريرين المحدثين المذكورين أعلاه.

56- ولدى نظره في هذه المسألة، قد يرغب مؤتمر الأطراف أيضا في الاستناد إلى المعلومات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال الأخرى ذات الصلة بما في ذلك التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف 5 و 11 و 12 و 15 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، التي تم بحثها في إطار البند 10 من جدول الأعمال، والتقدم المحرز في الإبلاغ المالي (المتعلق بالهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي) في إطار البند 11، فضلا عن المعلومات المقدمة عن تنفيذ خطة عمل المساواة بين الجنسين في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/COP/13/8/Add.3).

البند 10 - الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك ما يتعلق بتعميم التنوع البيولوجي ودمجه داخل القطاعات وعبرها

57- مع مراعاة الاستعراض الأولي للتقدم المحرز الذي أجري في إطار البند 9، من المتوقع أن يقرر مؤتمر الأطراف، حسب مقتضى الحال، المزيد من الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. ولدى القيام بذلك، سيتناول مؤتمر الأطراف بحث المسائل المحددة في برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 فضلا عن تلبية الطلبات المحددة ذات الصلة المتعلقة بالتعميم والناشئة عن اجتماعه الثاني عشر.

تعميم التنوع البيولوجي ودمجه عبر القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك الزراعة، والغابات ومصايد الأسماك، وآثار خطة التنمية المستدام لعام 2030 والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة لعمل الاتفاقية في المستقبل

58- من بين المسائل المحددة في برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 (المقرر 31/12)، هناك: إجراءات استراتيجية لتعزيز التنفيذ الوطني، ولاسيما من خلال التعميم ودمج التنوع البيولوجي عبر القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك الزراعة، والغابات ومصايد الأسماك، وخطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015 وأهداف التنمية المستدامة وأهداف العمليات الدولية الأخرى ذات الصلة بعمل الاتفاقية في المستقبل. وتعتبر هذه المسائل مركزية بالنسبة لشعار مؤتمر الأطراف والجزء الرفيع المستوى منه وهو "تعميم التنوع البيولوجي من أجل تحقيق الرفاه".

59- وفي اجتماعه الثاني عشر، قدم مؤتمر الأطراف أيضا طلبات بخصوص تعميم التنوع البيولوجي على المستويين دون الوطني والمحلي (المقرر 9/12)، ومن خلال إشراك قطاع الأعمال، بما في ذلك من خلال الشراكة العالمية بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي والمبادرات الوطنية والإقليمية المرتبطة بها (المقرر 10/12، لاسيما الفقرات 1(ب) و 3(ب) و 3(ز)).

60- وتم معالجة هذه المسائل في الاجتماعين التاسع عشر والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وفي الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ.

61- وتناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها التاسع عشر، بحث تعميم التنوع البيولوجي عبر مختلف القطاعات في سياق مزيد من النظر في آثار نتائج الإصدار الرابع من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي والتقارير ذات الصلة، وعلى أساس عدد من الوثائق التي أصدرها الأمين التنفيذي⁷. وطلبت الهيئة الفرعية إلى

⁷ UNEP/CBD/SBSTTA/19/2 و UNEP/CBD/SBSTTA/19/INF/1 و UNEP/CBD/SBSTTA/19/INF/4/Rev.1 و UNEP/CBD/SBSTTA/19/INF/6 و UNEP/CBD/SBSTTA/19/INF/15 و UNEP/CBD/SBSTTA/19/INF/17 و UNEP/CBD/SBSTTA/19/INF/6

الأمين التنفيذي مواصلة إعداد الكثير من هذه الوثائق للنظر فيها لاحقا في اجتماعها العشرين وفي الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ، وأعدت عناصر لمشروع مقرر (التوصية 1/19).

62- ونظمت حكومة المكسيك، بالتعاون مع الأمين التنفيذي، حلقة عمل دولية للخبراء بشأن تعميم التنوع البيولوجي،⁸ المنعقدة في مدينة المكسيك، في نوفمبر/تشرين الثاني 2015. وبحثت حلقة العمل هذه دمج التنوع البيولوجي في القطاعات الثلاثة المحددة في المقرر 31/12 (الزراعة، والغابات ومصايد الأسماك) فضلا عن السياحة، وبحثت أيضا القضايا المشتركة بين القطاعات. وتم النظر بعد ذلك في نتائج حلقة العمل، وكذلك النسخ المنقحة من الوثائق التي أصدرها الأمين التنفيذي،⁹ في الاجتماع العشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وفي الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ.

63- وتناولت الهيئة الفرعية للمشور العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها العشرين، كبنء محدد على جدول الأعمال، بحث تعميم التنوع البيولوجي عبر القطاعات بما في ذلك الزراعة، والغابات، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، وفي توصيتها 15/20، أعدت عناصر لمشروع مقرر لمؤتمر الأطراف. وأوصت الهيئة الفرعية أيضا بأن ينظر مؤتمر الأطراف، في اجتماع لاحق، في تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات أخرى تؤثر على التنوع البيولوجي بما في ذلك الطاقة، والتخطيط الحضري والإقليمي، والبنية التحتية، والصناعة التحويلية والتعدين.

64- ونظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعها الأول في تعميم التنوع البيولوجي، بما في ذلك في قطاع السياحة، وفي السياسات الشاملة ودور الجهات الفاعلة الرئيسية، ولاسيما قطاع الأعمال والحكومات دون الوطنية والمحلية، فضلا عن الاعتبارات الجنسانية. وبالإضافة إلى ذلك، أعدت الهيئة الفرعية في توصيتها 4/1، مشروع مقرر موحد، يدمج عناصر التوصية 15/20 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

65- ولدى نظرها في مسألة تعميم التنوع البيولوجي، رحبت الهيئتان الفرعيتان باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة المذكورة فيها، واتفاق باريس الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ونتائج الدورة الثانية عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030، فضلا عن الأطر السياساتية ذات الصلة، والإرشادات، والأدوات التي أعدتها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والأطر الدولية الأخرى ذات الصلة المتفق عليها دوليا. وتم إدراج آثار هذه العمليات على عمل الاتفاقية، إلى حد ما، في توصيات كل منها، وكذلك توصيات أخرى مثل التوصية 10/20 بشأن تغير المناخ الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (انظر الفقرات 68 إلى 72 أدناه).

66- وسيعد الأمين التنفيذي مذكرة تقدم معلومات محدثة تتعلق بتعميم التنوع البيولوجي وآثار خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة على عمل الاتفاقية في ضوء التطورات الأخيرة (UNEP/CBD/COP/13/10).

67- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الموحد الذي أعدتها الهيئة الفرعية للتنفيذ، والذي يدرج التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، مع الأخذ في الحسبان المزيد من المعلومات التي قدمها الأمين التنفيذي. ومشروع المقرر مستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

الإجراءات الاستراتيجية الأخرى لتعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

التنوع البيولوجي وتغير المناخ

68- اعتمد مؤتمر الأطراف، في اجتماعه العاشر، مقرا شاملا بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ (المقرر 33/10). وفي ذلك المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، أن يحدد، بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات

⁸ UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/52.

⁹ UNEP/CBD/SBSTTA/20/15 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/49 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/51 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/52 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/53 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/54 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/55 و UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.2.

الصلة، المناطق ذات الإمكانية العالية لحفظ واستعادة مخزون الكربون، فضلا عن تدابير إدارة النظام الإيكولوجي التي تستفيد بأفضل طريقة من فرص التخفيف من تغير المناخ ذات الصلة، وأن يجعل هذه المعلومات متاحة للجميع (المقرر 33/10، الفقرة 9(ج)). وطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي أن يدعم تصميم وتنفيذ نهج التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه القائمة على النظام الإيكولوجي من حيث صلتها بالتنوع البيولوجي (المقرر 33/10، الفقرة 9(ه)). وفي اجتماعه الثاني عشر، طلب مؤتمر الأطراف أيضا إلى الأمين التنفيذي الترويج للنهج المعتمدة على النظم الإيكولوجية إزاء التكيف مع تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث (المقرر 20/12، الفقرة 7(أ))، وتجميع الخبرات في هذا المجال (المقرر 20/12، الفقرة 7(ج))، ووضع إرشادات بشأن تعزيز الآثار الإيجابية والتقليل إلى أدنى حد من الآثار السلبية على التنوع البيولوجي لأنشطة التكيف مع تغير المناخ (الفقرة 7(د)).

69- وطلب مؤتمر الأطراف أيضا إلى الأمين التنفيذي أن يواصل إعداد مشورة حول المؤشرات الممكنة لتقييم مساهمة خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، ودور الحفاظ على مخزون الكربون في الغابات، والإدارة المستدامة للغابات وتعزيز مخزون الكربون في الغابات في البلدان النامية (REDD+)، لتحقيق أهداف الاتفاقية وتقييم الآليات المحتملة لرصد الآثار على التنوع البيولوجي من هذه الأنشطة ومن النهج الأخرى لتدابير التخفيف من تغير المناخ المعتمدة على النظم الإيكولوجية (المقرر 19/11، الفقرة 18). وطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي تجميع المعلومات عن الخبرات والدروس المستفادة وأفضل الممارسات بشأن مساهمة أنشطة REDD+، في تحقيق أهداف الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (المقرر 20/12، الفقرة 7(ه)).

70- واضطلع الأمين التنفيذي بهذه المهام من خلال سلسلة من الدراسات، وحلقات العمل، وتجميع للتقديمات من الأطراف والمراقبين ومزيد من التجميع والتحليل.¹⁰

71- وكانت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في توصيتها 10/20، قد أحاطت علما بالمعلومات التي قدمها الأمين التنفيذي¹¹ وأعدت مشروع مقرر لنظر مؤتمر الأطراف.

72- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 10/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، المستنسخ في جميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

المناطق المحمية: التقدم المحرز نحو تحقيق الهدفين 11 و12 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

73- دعا مؤتمر الأطراف، في المقرر 31/10 بشأن المناطق المحمية، الأطراف إلى بذل جهود رئيسية لتحقيق جميع عناصر هدف أيشي للتنوع البيولوجي وطلب إلى الأمين التنفيذي أن يدعم تلك الجهود، بوسائل من بينها حلقات العمل، وحزم الأدوات والتعاون بين الشركاء. وفي المقرر 24/10، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي مواصلة دعم تنفيذ خطط العمل الوطنية لبرنامج العمل المتعلق بالمناطق المحمية والتقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 11 من أهداف أيشي والأهداف الأخرى ذات الصلة على المستويات الوطني والإقليمي والإقليمي. وبناء عليه، عقد الأمين التنفيذي، بالتعاون مع البلدان المضيفة والشركاء، سلسلة من حلقات العمل الإقليمية وقام بتجميع معلومات عن التقدم المحرز في تحقيق الهدف 11، وكذلك الهدف 12 والأهداف الأخرى ذات الصلة. وصدر تقييم محدث للتقدم المحرز في وثيقة إعلامية.

74- ونظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها العشرين، في تقييم للتقدم المحرز نحو تحقيق الهدفين 11 و12 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، استنادا إلى المعلومات التي جمعها الأمين التنفيذي، بما في ذلك المعلومات من حلقات العمل المذكورة آنفا. وفي التوصية 1/20، قدمت الهيئة الفرعية مشروع مقرر لنظر مؤتمر الأطراف.

75- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 1/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، المستنسخ في جميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

¹⁰ على النحو الوارد تفصيله في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/20/10.

¹¹ UNEP/CBD/SBSTTA/20/10 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/2 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/3 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/29 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/4 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/30 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/10/Add.1.

استعادة النظم الإيكولوجية

76- لدى النظر في مزيد من آثار نتائج الإصدار الرابع من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي والتقارير ذات الصلة في اجتماعها العشرين، طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية إلى الأمين التنفيذي، في توصيتها 1/20 أن يعد، بالتشاور مع المنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة، عناصر رئيسية لخطة عمل قصيرة الأجل بشأن استعادة النظم الإيكولوجية، بهدف تقديم توصية من الهيئة الفرعية إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر. وبناء على ذلك، أعد الأمين التنفيذي وثيقة.

77- وعلى أساس الوثيقة التي أصدرها الأمين التنفيذي،¹² انتهت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية من إعداد مشروع خطة عمل قصيرة الأجل بشأن استعادة النظم الإيكولوجية، وفي توصيتها 12/20، أعدت مشروع مقرر مؤتمر الأطراف، يحتوي في مرفقه على خطة عمل قصيرة الأجل بشأن استعادة النظم الإيكولوجية.

78- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 12/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، المستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

التنوع البيولوجي للغابات - دول المنظمات لادولية في دعم تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة بالغابات

79- في الفقرة 21 من المقرر 6/12، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعد دراسة عن الوسائل التي تساعد بها المنظمات الدولية والأمانات التي لديها برامج موضوعية بشأن الغابات، في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة بالغابات، وأن يبلغ الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، بما في ذلك بشأن الخيارات الأخرى لمزيد من الإجراءات لتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة بالغابات، وبطريقة تكفل الدعم المتبادل. ودعا مؤتمر الأطراف الأعضاء الآخرين في الشراكة التعاونية في مجال الغابات إلى المساهمة في هذه الدراسة. وبناء عليه، أعد الأمين التنفيذي هذه الدراسة، بالتعاون مع الأعضاء الآخرين في الشراكة التعاونية في مجال الغابات.

80- وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية علما بالدراسة¹³ في توصيتها 8/19، ورحبت بمساهمة الأعضاء الآخرين في الشراكة التعاونية في مجال الغابات وطلبت إلى الأمين التنفيذي، أن يعمل مع أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات والأعضاء الآخرين في الشراكة التعاونية في مجال الغابات للمساهمة في الإسهام في إعداد الخطة الاستراتيجية 2017-2030 للترتيب الدولي المتعلق بالغابات وخطة العمل ذات الصلة للشراكة التعاونية في مجال الغابات بهدف تعزيز الاتساق مع الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ومواصلة تعزيز تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة بالغابات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وأعدت الهيئة الفرعية أيضا مشروع مقرر لنظر مؤتمر الأطراف.

81- وسيدعى الأمين التنفيذي وثيقة إعلامية تقدم تحديثا بشأن تحضير الخطة الاستراتيجية 2017-2030 للترتيب الدولي المتعلق بالغابات والأعمال ذات الصلة.

82- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 8/19 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، المستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

التنوع البيولوجي وصحة الإنسان

83- في مقرره بشأن التنوع البيولوجي وصحة الإنسان (المقرر 21/12)، رحب مؤتمر الأطراف بالتقدم المحرز في إعداد التقرير: حالة استعراض المعارف - ربط الأولويات العالمية: التنوع البيولوجي وصحة الإنسان، الذي أعده الأمين التنفيذي ومنظمة الصحة العالمية وشركاء آخرون، وطلب إلى الأمين التنفيذي، ضمن جملة مهام، وضع الصيغة النهائية للاستعراض وتحضير تقرير عن آثار نتائجه لنظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

¹² UNEP/CBD/SBSTTA/20/12

¹³ UNEP/CBD/SBSTTA/19/8

- 84- وبناء على ذلك، وضعت الصيغة النهائية لاستعراض حالة المعارف، وصدر موجز¹⁴ وتقرير عن آثارها.¹⁵
- 85- ونظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في آثار نتائج الاستعراض في اجتماعها التاسع عشر، وأعدت، في التوصية 6/19، مشروع مقرر لنظر مؤتمر الأطراف.
- 86- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 6/19 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، المستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

البند 11 - حشد الموارد والآلية المالية

حشد الموارد

- 87- في مقرره 3/12، الفقرة 1، اعتمد مؤتمر الأطراف الأهداف لحشد الموارد، وفي الفقرة 3 من نفس المقرر، قرر أن يستعرض، في اجتماعه الثالث عشر، التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه، ومدى ملاءمتها، والنظر في الحاجة إلى إجراءات مناسبة، استناداً إلى المعلومات التي قدمتها الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي، بما في ذلك احتياجات كل منها من الموارد، مع مراعاة قدراتها على الاستيعاب.
- 88- وفي المقرر 3/12، الفقرة 27، طلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد خيارات لتعزيز نظم المعلومات بشأن تدفقات الموارد المالية الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى البلدان النامية، فضلاً عن تدفقات الموارد المحلية، باستخدام إطار الإبلاغ المالي، بغية مواصلة زيادة الشفافية وإمكانية الحصول على المعلومات لدعم تنفيذ المادة 20 من الاتفاقية. وتحققاً لهذا الغرض، عقدت في مدينة المكسيك، من 5 إلى 7 مايو/أيار 2015، حلقة عمل دولية للخبراء التقنيين بشأن تحديد الاستثمارات المحلية والدولية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، وآثارها، والوصول إليها، وتجميعها وجمعها.
- 89- وحث مؤتمر الأطراف، في الفقرة 17 من المقرر 3/12، الأطراف على النظر، حسب الاقتضاء، في إجراء استعراض وتقييم للتشريعات والسياسات القائمة التي تنظم آليات تمويل التنوع البيولوجي، بهدف تحديد الفرص المتاحة لتعميم التنوع البيولوجي وتعزيز السياسات الحالية وضمائنها التكميلية. وبالإضافة إلى ذلك، دعا مؤتمر الأطراف، في الفقرة 22 من نفس المقرر، الأطراف إلى الإبلاغ عن التقدم المحرز في المعالم الرئيسية للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.
- 90- وعلاوة على ذلك، طلب إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 3/12، الفقرة 31، تيسير تبادل الآراء والخبرات بشأن مساهمة العمل الجماعي في حفظ التنوع البيولوجي وفي حشد الموارد، بما في ذلك الخبرات والدروس المستفادة في تطبيق المنهجيات ذات الصلة، وإتاحة هذه المعلومات إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول للنظر فيها ولتمكينها من تحديث وإصدار المبادئ التوجيهية ذات الصلة.
- 91- وتناولت الهيئة الفرعية للتنفيذ بحث هذه المسائل على أساس المعلومات التي قدمها الأمين التنفيذي.¹⁶ وفي توصيتها 6/1، لاحظت الهيئة الفرعية العدد المحدود من أطر الإبلاغ المالي المستوفاة والمستلمة، وحثت الأطراف التي لم تقم بالإبلاغ حتى الآن على أن تقوم بذلك باستخدام الإطار، ودعتها إلى إتاحة أي معلومات منهجية وطنية إضافية وتعريف، وطلبت أيضاً إلى الأمين التنفيذي تجميع وتحليل هذه المعلومات. وأعدت الهيئة الفرعية أيضاً مشروع مقرر، يشمل في مرفقه مبادئ توجيهية بشأن تقييم مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
- 92- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الذي قدمته الهيئة الفرعية للتنفيذ، مع مراعاة المعلومات المحدثة والتحليل الذي أعده الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/COP/13/11/Rev.1). ومشروع المقرر مستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

¹⁴ متاح على الموقعين: <http://www.cbd.int/health/stateofknowledge> و

<http://www.who.int/globalchange/publications/biodiversityhuman-health/en/>

¹⁵ وصدر موجز الاستعراض بوصفه UNEP/CBD/SBSTTA/19/6/Add.1.

¹⁶ UNEP/CBD/SBI/1/7 وضميماتها.

الآلية المالية

93- دعا مؤتمر الأطراف، في الفقرة 1 من المقرر 30/12، بشأن الآلية المالية، الأطراف إلى تعزيز التنسيق بين نقاط اتصالها الوطنية لكل من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، من أجل تحديد الأولويات الوطنية في دعم تنفيذ مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والتي تتماشى مع الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ومع تنفيذ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وإدماجها في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي. وفي الفقرة 4 من نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يواصل التنسيق مع مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية من أجل إيجاد سبل لتيسير الجهود التي تبذلها الأطراف.

94- وفي المقرر 30/12 (الفقرة 8(هـ))، دعا مؤتمر الأطراف مرفق البيئة العالمية أن يجعل مشروع أولي لتقريره المقدم إلى مؤتمر الأطراف، متاحاً إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ. وكان التقرير سيركز على وجه التحديد على استجابة مرفق البيئة العالمية للإرشادات السابقة المقدمة من مؤتمر الأطراف وينبغي تقديمه إلى الهيئة الفرعية قبل اجتماع مؤتمر الأطراف الذي سينظر فيه رسمياً في هذا التقرير، وذلك بهدف تعزيز النظر الفعال وفي الوقت المناسب في المعلومات الواردة في التقرير.

95- وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 30/12، الفقرة 10، أن يستكشف السبل التي يمكن بها لمؤتمر الأطراف أن يحقق أفضل استفادة من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبروتوكولي الاتفاقية لتحديد الأولويات للآلية المالية في سياق إطار الأربع سنوات لأولويات البرمجة في التجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية وأن يقدم تقريراً عن ذلك. وعلاوة على ذلك، في المقرر 30/12، الفقرة 11، قرر مؤتمر الأطراف، توفيقاً للتجديد السابع، أن يجري، في اجتماعه الثالث عشر، التحديد الثاني لمتطلبات التمويل لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها. وتحقيقاً لهذا الغرض، أنشأ فريقاً من الخبراء، تشبهاً مع الاختصاصات الواردة في المرفق بالمقرر 30/12.

96- وتناولت الهيئة الفرعية للتنفيذ بحث هذه المسائل في اجتماعها الأول على أساس المعلومات التي قدمها الأمين التنفيذي، ومرفق البيئة العالمية، وفريق الخبراء المذكور أعلاه.¹⁷ وفي توصيتها 7/1، أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالتقارير المقدمة من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والتقرير الأولي لمرفق البيئة العالمية، ومشروع تقرير فريق الخبراء بشأن التقييم الكامل لمقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها في التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية. وطلبت إلى الأمين التنفيذي أن يعد مشروعاً لإطار السنوات الأربع لأولويات البرمجة في التجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، ومشروع اختصاصات للاستعراض الخامس لفعالية الآلية المالية، وذلك بالتشاور مع مرفق البيئة العالمية ومع مكتب التقييم المستقل التابع للمرفق، على التوالي، وطلبت إلى فريق الخبراء أن يضع الصيغة النهائية لتقرير التقييم. وبناءً على ذلك، ستتاح هذه المعلومات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/13/12/Rev.1) وضميماتها). كما أعدت الهيئة الفرعية عرضاً لمشروع مقرر.

97- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الذي أعده الأمين التنفيذي على أساس التوصية 7/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ. ومشروع المقرر مستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

البند 12 - وسائل التنفيذ الأخرى: تعزيز بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي والمبادرات الأخرى للمساعدة في التنفيذ

98- على النحو المشار إليه في إطار البند 10، قرر مؤتمر الأطراف، في المقرر 2/10، الفقرة 14، ضمن جملة أمور، أن اجتماعاته في المستقبل ستبادل الخبرات ذات الصلة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتقدم إرشادات بشأن وسائل التغلب على العقبات التي ووجهت. وعلاوة على ذلك، ووفقاً لبرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 (المقرر 31/12)، سينظر مؤتمر الأطراف في وسائل التنفيذ ذات الصلة. وفي إطار البند 12، سينظر مؤتمر الأطراف بالتالي في الإجراءات الاستراتيجية الإضافية لدعم التنفيذ، بما في ذلك السبل والوسائل لتعزيز تنفيذ المادة 12 من الاتفاقية، وخاصة التدريب وبناء القدرات للبلدان النامية، لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع

البيولوجي 2011-2020، على النحو الذي كلف به مؤتمر الأطراف في برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 (المقرر 31/12).¹⁸

تعزيز بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي والمبادرات الأخرى للمساعدة في التنفيذ

99- طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي الاضطلاع بإجراء: (أ) تقييم لفعالية أنشطة بناء القدرات التي قامت الأمانة بدعمها وتيسيرها، و(ب) استعراض ترتيبات الشراكة ذات الصلة والفرص لإيصالها؛ و(ج) تحليل الثغرات في أنشطة بناء القدرات لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، واستنادا إلى هذه العناصر، إعداد خطة عمل قصيرة الأجل لتعزيز ودعم بناء القدرات (المقرر 2/12 باء، الفقرة 8(د)).

100- وطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي تعزيز التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا في إطار الاتفاقية، بغية دعم التنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة فيها، فضلا عن تنقيح وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي من خلال عدد من الأنشطة، بما في ذلك تيسير سبل ربط احتياجات الأطراف بالدعم المقدم للتعاون التقني والعلمي من جانب المنظمات والمبادرات العالمية والإقليمية والوطنية ذات الصلة (المقرر 2/12، الفقرة 9). وبالإضافة إلى ذلك، طلب إلى الأمين التنفيذي الاستمرار في تطوير الخدمات الآلية المركزية لغرفة تبادل المعلومات (المقرر 2/12 باء، الفقرة 18)، وإعداد استراتيجية الويب (المقرر 2/12، الفقرة 19) لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول، تحضيراً للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.

101- وسيشمل هذا البند أيضا النظر في السبل والوسائل لتعزيز تنفيذ المادة 12 من الاتفاقية، لاسيما التدريب وبناء القدرات لدى البلدان النامية لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، على النحو المنصوص عليه في ولاية مؤتمر الأطراف في برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 (المقرر 31/12).

102- وتناولت الهيئة الفرعية للتنفيذ بحث هذه المسائل في اجتماعها الأول على أساس المعلومات التي أعدها الأمين التنفيذي.¹⁹ وفي توصيتها 5/1، أحاطت الهيئة الفرعية علما بمشروع خطة العمل قصيرة الأجل وطلبت إلى الأمين التنفيذي مواصلة تبسيط وتركيز مشروع خطة العمل قصيرة الأجل، مع التركيز بصفة خاصة على إيلاء الأولوية للاحتياجات في مجال بناء القدرات التي قدمتها الأطراف، لنظر مؤتمر الأطراف. ولاحظت أيضا مشروع استراتيجية الويب للاتفاقية وبروتوكولها الذي أعده الأمين التنفيذي²⁰ وطلبت إلى الأمين التنفيذي أن يوائمه مع استراتيجية الاتصالات التي يتم إعدادها (انظر الفقرة 103 أدناه). وأعدت الهيئة الفرعية أيضا مشروع مقرر. وستتاح خطة العمل قصيرة الأجل المنقحة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/13 واستراتيجية الويب المنقحة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/14/Add.1. وسيتاح أيضا، كوثائق إعلامية، تقرير مرحلي عن آلية غرفة تبادل المعلومات وخطة عمل لإرشاد تنفيذ مبادرة الجسر البيولوجي بشأن التعاون التقني والعلمي للفترة 2017-2020.

الاتصال والتثقيف والتوعية العامة وعقد الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي

103- في المقرر 2/12 جيم، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي مواصلة تعزيز زيادة التوعية، بالتعاون مع الجهات الفاعلة المعنية، وخاصة من خلال تيسير إعداد استراتيجية اتصال عالمية، وإعداد أو تحسين أو تحديث حزم أدوات للاتصال والتثقيف والتوعية العامة، وتنظيم حلقة عمل لإعداد واستخدام نهج التراسل لمجموعات مستهدفة محددة وإدماج القضايا المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في أنشطة التعليم من أجل التنمية المستدامة. ولدعم هذا العمل عقد اجتماع للجنة الاستشارية غير الرسمية بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة لاتفاقية التنوع البيولوجي في مونتريال، كندا، يومي 28 و29 يوليو/تموز 2016.

104- وسيقدم الأمين التنفيذي تقريرا عن هذه الأنشطة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/14 وسيعد عناصر لمشروع مقرر لنظر مؤتمر الأطراف.

¹⁸ لاحظ أن عنصر البحوث في المادة 12 تمت معالجته في إطار البند 19 من جدول الأعمال.

¹⁹ UNEP/CBD/SBI/1/6 وضميماتها.

²⁰ UNEP/CBD/SBI/1/6/Add.2.

الإجراء المنتظر في إطار البند 12 من جدول الأعمال

105- سيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الذي أعدته الهيئة الفرعية، مع مراعاة المعلومات المحدثة والتحليل الذي أعده الأمين التنفيذي. ومشرع المقرر مستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

البند 13 - التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى

106- في إطار هذا البند، سيتناول مؤتمر الأطراف أيضا بحث التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى والشراكات بغية تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. ولتيسير هذا البحث، سيدع الأمين التنفيذي الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/16.

107- وفيما يتعلق بالتعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، قرر مؤتمر الأطراف، في المقرر 6/12، إنشاء فريق استشاري غير رسمي متوازن إقليميا من أجل تحضير حلقة عمل ومهمتها إعداد خيارات يمكن أن تشمل عناصر لخارطة طريق محتملة، للأطراف في مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتعزيز أوجه التآزر وزيادة الكفاءة فيما بينها، دون المساس بالأهداف المحددة ومع الاعتراف بولاية كل منها ورهنا بتوافر الموارد لدى هذه الاتفاقيات، بهدف تعزيز تنفيذها على جميع المستويات (الفقرة 6). وبناء على ذلك، عقدت حلقة عمل المعنية بأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في جنيف في فبراير/شباط 2016، وعلى النحو المطلوب في المقرر 6/12، صدر تقرير حلقة العمل²¹ إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، مع وثيقتين أعدهما الأمين التنفيذي،²² وهو متاح أيضا لمؤتمر الأطراف.

108- وفي اجتماعها الأول، رحبت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في توصيتها 8/1 بتقرير حلقة العمل المعنية بأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وطلبت إلى الأمين التنفيذي إجراء المزيد من التحليل للنتائج والإجراءات المذكورة في المذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي، وبالتشاور مع الفريق الاستشاري غير الرسمي الذي أنشئ بموجب المقرر 6/12، ودعت فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والأطراف في خذخ الاتفاقيات إلى تنقيح وتوحيد وتبسيط نتائج حلقة العمل، بما في ذلك خيارات للإجراءات من جانب الأطراف وعلى المستوى الدولي. وبناء عليه، ستتاح هذه المعلومات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/13/15). وأعدت الهيئة الفرعية أيضا مشروع مقرر بخصوص هذا الشأن.

109- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الذي قدمته الهيئة الفرعية، والخيارات المنقحة التي أعدها الأمين التنفيذي. ومشاريع المقررات مستنسخة في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

رابعا - البنود الأخرى الناشئة عن برنامج عمل الاتفاقية

البند 14 - المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها: المبادئ التوجيهية لإعادة توطين المعارف

التقليدية؛ والمبادئ التوجيهية لإعداد التشريعات والآليات الأخرى؛ والتوصيات من منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

المبادئ التوجيهية لإعداد آليات أو تشريعات أو مبادرات مناسبة أخرى لضمان الحصول على الموافقة [الحرّة] المسبقة عن علم [أو القبول والمشاركة] من جانب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للحصول على معارفها وابتكاراتها وممارساتها ولحصولها على نصيب عادل ومنصف من المنافع الناشئة عن استخدام وتطبيق معارفها وابتكاراتها وممارساتها ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وللإبلاغ عن الاستيلاء غير المشروع على المعارف التقليدية ومنعه

110- في المقرر 12/12 دال، قرر مؤتمر الأطراف تنفيذ عدد من المهام المتصلة ببرنامج العمل المتعدد السنوات المتعلقة بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية بطريقة متكاملة يميزها التعاضد بين بروتوكول ناغويا والأعمال المضطلع بها في إطار مننديات دولية أخرى من خلال وضع مبادئ توجيهية طوعية مع المشاركة الكاملة والفعالة

²¹ UNEP/CBD/SBI/1/INF/21.

²² UNEP/CBD/SBI/1/9 و UNEP/CBD/SBI/1/9/Add.1.

للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بحيث تساعد الأطراف والحكومات في وضع تشريعات أو آليات أخرى، بما فيها خطط العمل الوطنية والنظم الفريدة، حسب الاقتضاء، من أجل التنفيذ الفعال للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، والتي تعترف بحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على معارفها وابتكاراتها وممارساتها وتصونها وتكفلها بشكل كامل، في سياق الاتفاقية.

111- وتحققاً لهذا الغرض، قرر مؤتمر الأطراف أن الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها سيضطلع بعدد من المهام دعماً لهذا العمل. وتدعى الأطراف والمراقبون إلى تقديم آرائها، بما في ذلك معلومات عن البروتوكولات المجتمعية، والنصوص النموذجية، وأفضل الممارسات، والخبرات والأمثلة العملية للموافقة المسبقة عن علم أو القبول وعمليات المشاركة للحصول على المعارف والابتكارات والممارسات لدى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ولتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام هذه المعارف مع تلك المجتمعات، وتكاملها مع بروتوكول ناغويا، بشأن المهام الفرعية المذكورة أعلاه وطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع هذه الآراء وتحليلها وصياغة المبادئ التوجيهية ووضع مسرد مصطلحات وإتاحة ذلك إلى الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها لينظر فيه.

112- وتتاول الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها بحث هذه المسائل على أساس الوثيقة التي أعدها الأمين التنفيذي،²³ وفي توصيته 1/9، أعد مشروع مقرر مع مشروع مبادئ توجيهية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف.

المبادئ التوجيهية لأفضل ممارسات إعادة توطين المعارف التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام
113- في المقرر 12/12 جيم، قرر مؤتمر الأطراف عقد اجتماع لفريق متوازن إقليمياً من الخبراء لوضع مشروع مبادئ توجيهية طوعية لتشجيع وتعزيز إعادة توطين المعارف التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، لنظر الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اجتماعه التاسع. وعقد اجتماع الخبراء بشأن إعادة توطين المعارف التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في بنياشل، غواتيمالا، يومي 14 و15 يونيو/حزيران 2015.²⁴

114- ونظر الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في نتائج اجتماع الخبراء ووثيقة أصدرها الأمين التنفيذي،²⁵ وأعد، في توصيته 2/9، مشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف، يوصي بمزيد من العمل بشأن تطوير المبادئ التوجيهية.

مسرد المصطلحات والمفاهيم الأساسية لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها

115- اشتملت المهام المنوط بها الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها من جانب مؤتمر الأطراف في المقرر 12/12 دال (انظر الفقرتين 110 و111 أعلاه)، على إعداد مسرد المصطلحات والمفاهيم الأساسية لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.

116- وتتاول الفريق العامل بحث هذه المسألة على أساس وثيقة أعدها الأمين التنفيذي،²⁶ وفي توصيته 3/9، طلب إلى الأمين التنفيذي تنقيح المسرد وإعداد مسرد شامل للمصطلحات والمفاهيم الأساسية لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر. وأعد الفريق العامل أيضاً مشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف. وصدر المسرد المنقح بوصفه الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/17.

التوصيات من منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

117- في اجتماعه التاسع، نظر الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في مختلف التوصيات الناشئة عن منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في دورتيه الثالثة عشرة والرابعة عشرة، وفي توصيته 4/9، أعد مشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف.

²³ UNEP/CBD/WG8J/9/2

²⁴ UNEP/CBD/WG8J/9/INF/4

²⁵ UNEP/CBD/WG8J/9/2/Add.1

²⁶ UNEP/CBD/WG8J/9/3

118- وضمن جملة أمور، يدعو مشروع المقرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، إلى النظر في اتخاذ قرار لتطبيق المقرر 12/12 واو الصادر عن مؤتمر الأطراف، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال.

حوار متعمق بشأن المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة الأخرى

119- من أجل المساهمة في دمج المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، كقضية شاملة، عبر مجالات عمل الاتفاقية، قرر مؤتمر الأطراف، في الفقرة 12 من مقرره 43/10، إضافة بند جديد في جداول أعمال الاجتماعات المقبلة للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها بعنوان "حوار متعمق بشأن المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة الأخرى".

120- وفي اجتماعه التاسع، أعد الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، في توصيته 5/9، مشروع مقرر بهذا الشأن لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف.

الإجراء المنتظر في إطار البند 14 من جدول الأعمال

121- في إطار هذا البند من جدول الأعمال، سيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشاريع المقررات الناشئة عن الاجتماع التاسع للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها. ومشروع المقرر مستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

122- ونظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعها الأول، في المسائل المتعلقة بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها ومشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية عملاً بالمقرر 12/12 ألف (الفقرتان 4 و13)، وبشأن تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام عملاً بالمقرر 12/12 باء (الفقرة 2)، وتتبع النتائج في التوصية 1/1 التي سيتم النظر فيها في إطار البند 9 من جدول الأعمال المؤقت.

البند 15 - التنوع البيولوجي البحري والساحلي: المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً؛ وخطة العمل المحددة بشأن التنوع البيولوجي والتحمض في مناطق المياه الباردة؛ ومعالجة آثار الحطام البحري والضوضاء تحت الماء الناجمة عن الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي؛ والتخطيط المكاني البحري ومبادرات التدريب

المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً

123- طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 29/10، تنظيم سلسلة من حلقات العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً من خلال تطبيق المعايير العلمية الواردة في المرفق الأول بالمقرر 20/9. وفي الفقرة 42 من هذا المقرر، طلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تعد تقارير تستند إلى تحليل المعلومات العلمية والتقنية الواردة من حلقات العمل، مع تحديد تفاصيل عن المناطق التي تستوفي المعايير الواردة في المرفق الأول بالمقرر 20/9 لنظر مؤتمر الأطراف، بغية إدراج التقارير في المستودع المشار إليه في الفقرة 39 من نفس المقرر وتقديمها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، وخصوصاً إلى فريقها العامل غير الرسمي المفتوح العضوية المخصص من أجل دراسة القضايا المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، فضلاً عن الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة. وفي المقرر 22/12، الفقرة 6، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يواصل تيسير وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً من خلال تنظيم حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية إضافية حيثما ترغب الأطراف في عقد حلقات العمل هذه. وفي الفقرة 6 من نفس المقرر، طلب إلى الأمين التنفيذي تيسير التدريب التقني ذي الصلة. وتبعاً لهذه الطلبات، عقدت حلقات عمل دون إقليمية في المناطق التالية: شمال شرق المحيط الهندي²⁷ (كولومبو،

22-27 مارس/آذار 2015) وشمال غرب المحيط الهادئ والمناطق المجاورة في الخليج²⁸ (دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، 19-24 أبريل/نيسان 2015) وبحار شرق آسيا²⁹ (زيامن، الصين، ديسمبر/كانون الأول 2015).

124- وطلب إلى الأمين التنفيذي أيضا رفع تقرير عن التقدم الذي أحرزته الأطراف والحكومات الأخرى في الاضطلاع بعمليات وطنية، حسب الاقتضاء، لوصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، أو المعايير العلمية الأخرى المطابقة والتكميلية الموافق عليها على الصعيد الوطني أو الحكومي الدولي في المناطق الواقعة ضمن نطاق الولاية الوطنية، وإتاحة هذه المعلومات وغيرها من المعلومات ذات الصلة من خلال مستودع المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً أو آلية تبادل المعلومات (المقرر 22/12، الفقرة 7).

125- وبالإضافة إلى ذلك، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 22/12، الفقرة 10، إعداد خيارات عملية لتعزيز المنهجيات والنهج العلمية بشأن وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً. ونفذ الأمين التنفيذ هذه الطلبات وفقاً لذلك.

126- وفي اجتماعها العشرين، تناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بحث هذه المسائل، وأعدت، في توصيتها 3/20، مشروع مقرر لمؤتمر الأطراف، يحتوي، ضمن جملة أمور، على تقارير موجزة تحدد تفاصيل المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً. وفيما يتعلق بالخيارات العملية لمواصلة تعزيز المنهجيات العلمية والنهج لوصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، طلبت الهيئة الفرعية إلى الأمين التنفيذي مواصلة إعداد الخيارات لاستعراض النظراء ولنظر مؤتمر الأطراف بعد ذلك. وستتاح الخيارات المنقحة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/18 لنظر مؤتمر الأطراف.

خطة العمل المحددة المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتحمض في مناطق المياه الباردة

127- في المقرر 23/12، الفقرة 16، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعد، بالتعاون مع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية، مشروع خطة عمل محددة بشأن التنوع البيولوجي والتحمض في مناطق المياه الباردة،³⁰ بالاستناد إلى العناصر الواردة في خطة العمل بشأن التدهور المادي للشعاب المرجانية وتدميرها، بما في ذلك الشعاب المرجانية في المياه الباردة وبالارتباط الوثيق بالأعمال ذات الصلة في إطار الاتفاقية والأعمال ذات الصلة في المنظمات المختصة.

128- وبناء عليه، قام الأمين التنفيذي بتيسير إعداد تجميع علمي وموجز عن التنوع البيولوجي والتحمض في مناطق المياه الباردة،³¹ وأعد مشروع خطة عمل.

129- وفي اجتماعها العشرين، تناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بحث هذه المسائل، وأعدت، في توصيتها 4/20، مشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف، يحتوي في مرفقاته، على رسائل رئيسية من التجميع العلمي والموجز بشأن التنوع البيولوجي وتحمض المحيطات في مناطق المياه الباردة وخطة عمل طوعية محددة متعلقة بالتنوع البيولوجي في مناطق المياه الباردة الواقعة ضمن نطاق اختصاص الاتفاقية.

معالجة آثار الحطام البحري والضوضاء تحت الماء الناجمة عن الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي

130- وفي المقرر 18/11 ألف، الفقرة 26، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يدعو إلى تقديم معلومات عن آثار الحطام البحري على التنوع البيولوجي البحري والساحلي والموائل، وتجميع وتوليف التقديرات، وتنظيم حلقة عمل للخبراء لإعداد إرشادات عملية بشأن منع وتخفيف الآثار الضارة الجسيمة للحطام البحري على التنوع البيولوجي البحري

²⁸ UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/23.

²⁹ UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/24.

³⁰ المقرر 5/7، المرفق الأول، التذييل 2.

³¹ UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/25. وستصدر هذه الوثيقة في السلسلة التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي.

والساحلي والموائل. وتبعاً لهذا الطلب، عقدت حلقة عمل للخبراء في بالتي مور، بالولايات المتحدة الأمريكية، من 2 إلى 4 ديسمبر/كانون الأول 2014.³²

131- وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي تيسير التعاون بين الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية، بشأن التدابير لتجنب وخفض وتخفيف الآثار الضارة الجسيمة المحتملة للضوضاء تحت الماء الناجمة عن الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي. وفي هذا السياق، طلب أيضاً إلى الأمين التنفيذي تجميع وتوليف المعلومات العلمية والتقنية ذات الصلة بخصوص أمثلة محددة من مثل هذه التدابير الواردة في الفقرة 3 من المقرر 23/12، فضلاً عن معلومات عن تلك التدابير التي اتخذتها الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات المختصة. وبناء عليه، قام الأمين التنفيذي بتجميع المعلومات المقدمة من الأطراف والمراقبين وبتيسير إعداد تجميع علمي محدث لآثار الضوضاء تحت الماء على التنوع البيولوجي البحري والساحلي والموائل.³³

132- وفي اجتماعها العشرين، تناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بحث هذه المسائل، وأعدت، في توصيتها 5/20، مشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف، يحتوي في مرفقه على إرشادات عملية طوعية بشأن منع وتخفيف آثار الحطام البحري على التنوع البيولوجي البحري والساحلي والموائل. ويشير مشروع المقرر أيضاً إلى الموجز العلمي المنقح لآثار الضوضاء تحت الماء وتقرير حلقة عمل الخبراء بشأن الحطام البحري وكذلك العمل الجاري ذي الصلة في إطار جمعية الأمم المتحدة للبيئة.³⁴

التخطيط المكاني البحري ومبادرات التدريب

133- طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 18/11، أن يعقد حلقة عمل للخبراء لتوفير إرشادات عملية موحدة ومجموعة أدوات لتطبيق التخطيط المكاني البحري. وعملاً لهذا الطلب، عقدت حلقة عمل الخبراء في مونتريال، كندا، من 9 إلى 11 سبتمبر/أيلول 2014.³⁵ وبالإضافة إلى ذلك، في المقرر 23/12، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي المضي قدماً بالعمل بشأن تعزيز الطرائق والأدوات، بما في ذلك تدابير الرصد، من أجل التخطيط المكاني البحري.

134- وطلب إلى الأمين التنفيذي أيضاً، من خلال التدريب التقني وآلية تبادل المعلومات عن المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، تيسير استخدام المعلومات العلمية المجمعة لوصف المناطق التي تستوفي المعايير العلمية للمناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً لدعم الجهود المبذولة، على المستوى الإقليمي أو الوطني، بشأن استخدام الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية المختصة للتخطيط المكاني البحري. وعلاوة على ذلك، طلب إلى الأمين التنفيذي تنظيم حلقات عمل إضافية لبناء القدرات وأنشطة شراكات في إطار مبادرة المحيطات المستدامة، من أجل التصدي للقضايا ذات الأولوية المحددة لكل منطقة فيما يتعلق بتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في المناطق البحرية والساحلية. وبناء عليه، استجاب الأمين التنفيذي لهذه الطلبات من خلال مبادرة المحيطات المستدامة.

135- وفي اجتماعها العشرين، تناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بحث هذه المسائل، وأعدت، في توصيتها 6/20، مشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف.

الإجراء المنتظر في إطار البند 15 من جدول الأعمال

136- في إطار هذه البند من جدول الأعمال، سيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشاريع المقررات الناشئة عن توصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية 3/20 و 4/20 و 5/20 و 6/20. ومشاريع المقررات مستنسخة في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

³² UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/7.

³³ UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/8. وتستصدر هذه الوثيقة في السلسلة التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي.

³⁴ قرار الجمعية العامة للبيئة بشأن القمامة البحرية والجزئيات البلاستيكية الصغيرة.

³⁵ UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/6.

البند 16 - الأنواع الغريبة الغازية: معالجة المخاطر المرتبطة بالتجارة؛ والخبرات في استخدام عوامل مكافحة البيولوجية؛ وأدوات دعم القرار

137- طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 16/12، أن يطلع، بالتعاون مع اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض والمنظمات ذات الصلة، باستكشاف السبل والوسائل للتصدي للمخاطر المرتبطة بالاتجار بالحياة البرية المدخلة كحيوانات أليفة، وكأنواع لأحواض الكائنات المائية ولأحواض الكائنات الأرضية، وكطعم حي وأغذية حية، مع ملاحظة أن بعض الاتجار يكون غير منظم وغير مبلغ عنه أو غير مشروع، بما في ذلك عن طريق تعزيز التعاون مع السلطات المسؤولة عن مكافحة الاتجار بالحياة البرية. وفي المقرر 17/12، الفقرة 9(د)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي استكشاف، مع الشركاء المعنيين، بما فيهم هيئات وضع المعايير المعترف بها من منظمة التجارة العالمية والأعضاء الآخرين في فريق التنسيق بين الوكالات المعني بالأنواع الغريبة الغازية، استكشاف وسائل تحذير الموردين والمشتريين المحتملين من المخاطر التي تفرضها الأنواع الغريبة الغازية المباعة عبر التجارة الإلكترونية.

138- وطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 17/12، الفقرة 9(ز)، تجميع وتلخيص المعلومات المستلمة من الأطراف والمؤسسات العلمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة عن الخبرات في استخدام عوامل مكافحة البيولوجية ضد الأنواع الغريبة الغازية، لاسيما إطلاق أنواع غريبة في مناطق برية لهذا الغرض، بما في ذلك حالات إيجابية وسلبية وحالات تطبيق تقييم مخاطر مناسب.

139- وبالإضافة إلى ذلك، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 17/12، الفقرتان 9(ج) و(و)، إعداد أدوات دعم القرار لتقدير وتقييم العواقب الاجتماعية والاقتصادية والإيكولوجية للأنواع الغريبة الغازية؛ وتحليلات التكاليف والمنافع لتدابير القضاء على هذه الأنواع وإدارتها ومراقبتها؛ وأدوات لبحث آثار تغير المناخ والتغير في استخدام الأراضي على الغزوات البيولوجية، فضلا عن إعداد دليل سهل الاستعمال للمقررات الحالية الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن الأنواع الغريبة الغازية والإرشادات والمعايير ذات الصلة التي أعدتها المنظمات المعنية الأخرى.

140- ودعا مؤتمر الأطراف أيضا فريق الخبراء المتخصصين المعني بالأنواع الغازية في الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والشركاء التقنيين الآخرين إلى مواصلة العمل على تحليل المسارات واستكمالها، ومواصلة إعداد نظام لتصنيف الأنواع الغريبة الغازية استنادا إلى طبيعة آثارها ومدى حجمها (المقرر 17/12، الفقرة 3).

141- ولتيسير العمل في بحث هذه الطلبات، عقد الأمين التنفيذي اجتماعا للخبراء بشأن الأنواع الغريبة في التجارة بالأحياء البرية، والخبرات في استخدام عوامل مكافحة البيولوجية وإعداد أدوات دعم القرار لإدارة الأنواع الغريبة الغازية.³⁶

142- وتناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بحث هذه المسائل في اجتماعها العشرين. وفي التوصية 7/20، رحبت بتقرير اجتماع الخبراء، وأعدت توصيات لمؤتمر الأطراف. ويعكس مشروع المقرر أيضا التقدم الذي أحرزته المنظمات ذات الصلة في معالجة مخاطر الأنواع الغازية التي تنقل مع الحاويات البحرية. ولاحظت الهيئة الفرعية في توصيتها أيضا التقدم المحرز في دخول الاتفاقية الدولية لضبط وإدارة مياه صابورة السفن وترسباتها حيز التنفيذ.³⁷

143- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 7/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والمستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

³⁶ UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/31.

³⁷ في مقرره 27/8، كان مؤتمر الأطراف قد حث الأطراف والحكومات الأخرى على التصديق على الاتفاقية الدولية لضبط وإدارة مياه صابورة السفن وترسباتها، وتنفيذها في أقرب وقت ممكن.

البند 17 - القضايا العلمية والتقنية الأخرى، بما في ذلك البيولوجيا التركيبية، وآثار تقييم المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بشأن الملحقات، والإدارة المستدامة للأحياء البرية

الهندسة الجيولوجية المتصلة بالمناخ

144- دعا مؤتمر الأطراف، في المقرر 20/11، الفقرة 9، الأطراف إلى الإبلاغ عن التدابير المتخذة وفقا للإرشادات بشأن الهندسة الجيولوجية المتصلة بالمناخ الواردة في المقرر 33/10، الفقرة 9(ث)، وطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع هذه المعلومات.

145- وفي المقرر 20/21، الفقرة 16(ب)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي إعداد نظرة عامة على الآراء الأخرى للأطراف والحكومات الأخرى والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن الآثار المحتملة للهندسة الجيولوجية على التنوع البيولوجي، وما يرتبط بها من آثار اجتماعية واقتصادية وثقافية، وفي الوقت المناسب، إعداد تحديث للآثار المحتملة لتقنيات الهندسة الجيولوجية على التنوع البيولوجي، وعلى الإطار التنظيمي للهندسة الجيولوجية المتعلقة بالمناخ ذات الصلة بالاتفاقية، وذلك لاجتماع للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يعقد في المستقبل وتقديم ذلك لنظرها ولاستعراض الأقران. وبناء عليه، أعد الأمين التنفيذي الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/19/7 والوثائق الإعلامية المرتبطة بها.³⁸

146- وفي اجتماعها التاسع عشر، أحاطت الهيئة الفرعية علما بالتقرير المحدث بشأن الهندسة الجيولوجية المتصلة بالمناخ³⁹ بالعلاقة إلى اتفاقية التنوع البيولوجي وأعدت توصية لمؤتمر الأطراف.

147- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 7/19 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

البيولوجيا التركيبية

148- أنشأ مؤتمر الأطراف في المقرر 24/12، فريق الخبراء التقنيين المخصص للتكنولوجيا التركيبية وطلب إلى الأمين التنفيذي أن ينظم منتدى مفتوح العضوية على الإنترنت لدعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص. وطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي أن يعد تقريرا محدثا يحتوي على المعلومات ذات الصلة بالمكونات والكائنات والمنتجات الناشئة عن تقنيات البيولوجيا التركيبية التي قد يكون لها آثار على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وما يرتبط به من اعتبارات اجتماعية واقتصادية وثقافية، فضلا عن الفجوات والتداخلات المحتملة مع الأحكام السارية للاتفاقية وبروتوكولها، والاتفاقات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالمكونات والكائنات والمنتجات الناشئة عن تقنيات البيولوجيا التركيبية، وذلك لنظر فريق الخبراء التقنيين المخصص.

149- وفي اجتماعها العشرين، نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في المعلومات المقدمة من الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية وأصحاب المصلحة، ونتائج المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن البيولوجيا التركيبية وفريق الخبراء التقنيين المخصص للتكنولوجيا التركيبية، فضلا عن التعليقات من عملية استعراض النظراء، وأعدت توصية لمؤتمر الأطراف.

150- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 8/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، المستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

³⁸ ستصدر هذه الوثيقة في السلسلة التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي.

³⁹ UNEP/CBD/SBSTTA/19/INF/2.

آثار التقييم الخاص بالملقحات والتلقيح وإنتاج الأغذية للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية

151- طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 25/12، الفقرة 5(هـ) أن يعرض نواتج المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية على نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية فيما يتعلق بأهمية النتائج بالنسبة لعمل الاتفاقية، ومن أجل إعداد توصيات إلى مؤتمر الأطراف، حسب مقتضى الحال.

152- وفي الدورة الرابعة لاجتماعه العام، اعتمد المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية موجز لمقرري السياسات بشأن التقييم المواضيعي للملحقات والتلقيح وإنتاج الأغذية، الذي يمكن الحصول عليه من الموقع الشبكي للمنبر الحكومي الدولي،⁴⁰ ووافق على التقرير الكامل للتقييم.

153- وتناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها العشرين، بحث آثار الموجز لمقرري السياسات بشأن التقييم المواضيعي للملحقات والتلقيح وإنتاج الأغذية على عمل الاتفاقية. ورحبت الهيئة الفرعية، في توصيتها 9/20، بالتقييم وأعدت مشروع مقرر لمؤتمر الأطراف. وطلبت الهيئة الفرعية أيضا إلى الأمين التنفيذي، أن يعد، بالتعاون مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقريرا إقليميا لأفريقيا بشأن الملحقات والتلقيح، مع الاستناد إلى التقييم والأعمال ذات الصلة في المبادرة الدولية للملحقات، وإتاحة النتائج لاستعراض النظراء قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف. وبناء عليه، سيتاح التقرير كوثيقة إعلامية.

154- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 9/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، المستنسخ في جميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

الإدارة المستدامة للأحياء البرية

155- في المقرر 18/12، الفقرة 13(أ)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعد مبادئ توجيهية تقنية بشأن دور الإدارة المستدامة للأحياء البرية في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020. وطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي، في الفقرة 13(ب) من نفس المقرر، أن يعد تحليلا عن آثار "استخدام الكفاف" للأحياء البرية على بقاء وتجدد الأنواع البرية، في سياق الساكنة البشرية المتنامية والضغط المفروضة على موارد الحياة البرية. وأجري مزيد من البحث المشترك لعمل الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية في الفقرة 13(د) من المقرر. وتناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بحث هذه المسائل في اجتماعها العشرين وأعدت مشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف (التوصية 11/20).

156- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 11/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، المستنسخ في جميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

خامسا - عمليات الاتفاقية

البند 18 - تحسين فاعلية الهياكل والعمليات في إطار الاتفاقية، بما في ذلك التكامل بين الاتفاقية وبروتوكولها

طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ والآليات لدعم استعراض التنفيذ

157- طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعد مشروع طريقة التشغيل بشأن تنظيم وتشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ تمشيا مع الاختصاصات الواردة في المرفق بالمقرر 26/12، مع مراعاة طريقة التشغيل الموحدة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وأي وجهات نظر تبدى في هذا الخصوص، على النحو المبين في تقارير مؤتمر الأطراف عن اجتماعه الثاني عشر، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة عن اجتماعه

السابع، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا عن اجتماعه الأول (المقرر 26/12)، الفقرة 6(ج).

158- وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 29/12، الفقرة 3، أن يضع منهجية لعملية طوعية لاستعراض النظراء للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.

159- وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 28/12، الفقرة 3(ب)، تنفيذ أداة تتبع المقررات عبر الإنترنت على أساس تجريبي واستخدامها لاستعراض مقررات الاجتماعين الثامن والتاسع لمؤتمر الأطراف، وتجميع معلومات عن حالتها وأية معلومات أخرى ذات صلة معروضة في المرفق بالمقرر.

160- ورحبت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في توصيتها 9/1، بمشروع طريقة التشغيل⁴¹ الذي أعده الأمين التنفيذي. وواصلت تطوير المشروع وأوصت بأن يعتمد مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الثالث عشر، طريقة التشغيل على أساس هذا المشروع.

161- وفي نفس التوصية، أحاطت الهيئة الفرعية علماً بمشروع المنهجية لعملية طوعية لاستعراض النظراء للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وللتقدم المحرز،⁴² وطلبت إلى الأمين التنفيذي تيسير المزيد من العمل. وسيتاح تقرير مرحلي محدث في الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/19. وتتضمن توصية الهيئة الفرعية أيضاً عناصر لمشروع مقرر بشأن المزيد من التطوير للألية الطوعية لاستعراض النظراء وأداة تتبع المقررات وعن وسائل أخرى لتعزيز استعراض التنفيذ.

162- ورحبت أيضاً الهيئة الفرعية أيضاً بالتقدم المحرز في تطوير أداة تتبع المقررات وأحاطت علماً بنتائج تطبيق الأداة على أساس تجريبي لاستعراض مقررات الاجتماعين الثامن والتاسع لمؤتمر الأطراف.

163- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 9/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ، والمستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

وسائل لزيادة فاعلية الاجتماعات

164- طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 29/12، الفقرة 2، أن يستكشف سبل زيادة فاعلية الاجتماعات، بما في ذلك عقد اجتماعات من خلال وسائل عبر الإنترنت، والتواصل مع الكيانات الملائمة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لتحديد المرافق اللازمة للمندوبين، بما في ذلك نقاط الاتصال الوطنية، في البلدان النامية للمشاركة بفعالية في هذه الاجتماعات. وسيصدر تقرير مرحلي إلى مؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/13/19).

التكامل بين الاتفاقية وبروتوكولها

165- أشار مؤتمر الأطراف، في المقرر 31/12، في برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 إلى أنه سيتناول بحث التكامل بين الاتفاقية وبروتوكولها في اجتماعه الثالث عشر.

166- وبالإضافة إلى ذلك، طلب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، في الفقرة 6 من المقرر 31/12، أن تعد معايير لتيسير الاستعراض، في اجتماعيها الرابع عشر والخامس عشر، للخبرات في تنظيم الاجتماعات المترامنة.

167- وتناولت الهيئة الفرعية للتنفيذ بحث هذه المسائل في اجتماعها الأول، وأعدت، في توصيتها 11/1، عناصر لمشروع مقرر بخصوص معايير لنهج متكامل (الفقرتان 1 و2)، لاستعراض الخبرات في تنظيم الاجتماعات المترامنة، والاجتماعات التحضيرية الإقليمية.

168- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 11/1 (الفقرات 1 إلى 5) للهيئة الفرعية للتنفيذ، والمستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

169- وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 27/12، الفقرة 4(د)، أن يعد تحليلاً لمستوى مشاركة الأطراف، خصوصاً البلدان النامية الأطراف، ولاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وأطراف التحول

⁴¹ UNEP/CBD/SBI/1/10

⁴² UNEP/CBD/SBI/1/10/10/Add.1

الاقتصادي، في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، بما في ذلك إجراء مقارنة مع الاجتماعات السابقة في إطار الاتفاقية، وتحديد السبل الممكنة لتعزيز مستوى المشاركة. وسيتم إجراء المزيد من التطوير للتحليل المعد للاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ وسيتم إحضار مؤتمراً للأطراف.

البند 19 - المبادئ التوجيهية للتقارير الوطنية السادسة، وطرائق إعداد الإصدارات القادمة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، والمؤشرات

المبادئ التوجيهية للتقرير الوطني السادس

170- طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 1/12، الفقرة 9(أ)، أن يعد مقترحاً بشأن المبادئ التوجيهية للتقرير الوطني السادس. وينبغي أن يراعي المقترح أنواع المعلومات من التقارير الوطنية الخامسة المستخدمة في إعداد الإصدار الرابع من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، والفجوات التي تم تحديدها. وفي المقرر 29/12، الفقرة 4، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يجعل أداة الإبلاغ على الإنترنت لآلية غرفة تبادل المعلومات كاملة التشغيل في أقرب وقت ممكن، ودعا الأطراف والحكومات الأخرى، على أساس طوعي، أن تجعل المعلومات متاحة من خلال الأداة، وطلب إلى الأمين التنفيذي أن يرفع تقريراً عن التقدم المحرز. وفي اجتماعها التاسع عشر، أعدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في توصيتها 5/19، الفقرة 3، المزيد من الإرشادات بشأن تطوير المبادئ التوجيهية للتقارير الوطنية السادسة وأداة الإبلاغ على الإنترنت.

171- وبناء عليه، أعد الأمين التنفيذي مشروع المبادئ التوجيهية، بما في ذلك مشروع نماذج الإبلاغ، للتقرير الوطني السادس. وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بهذه المبادئ التوجيهية وطلبت إلى الأمين التنفيذي أن يرتب لإجراء استعراض للنظر بواسطة الأطراف لمشروع المبادئ التوجيهية للإبلاغ وتنقيحها بعد ذلك، مع مراعاة أيضاً أية مقترحات من الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وأعدت الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً مشروع مقرر بشأن الإبلاغ الوطني، وأوصت بأن يعتمد مؤتمر الأطراف المبادئ التوجيهية المنقحة. وسيتم أيضاً مشروع دليل مرجعي منقح بشأن الإبلاغ الوطني كوثيقة إعلامية.

172- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 10/1 (الفقرة 4) للهيئة الفرعية للتنفيذ، والمستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

الإصدار الخامس من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، والعمل المتعلق به في المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية

173- طلب مؤتمر الأطراف، في المقرر 1/12، الفقرة 19، إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية تقييم نطاق وعملية ونتائج التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، في ضوء العمل الجاري للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، مع تجنب الازدواجية مع العمل لإجراء تقييم عالمي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. وطلب إلى الهيئة الفرعية أن ترفع تقريراً إلى مؤتمر الأطراف للاسترشاد به عند النظر في طرائق تنفيذ الإصدارات القادمة المحتملة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي.

174- وفي الدورة الرابعة لاجتماعه العام، قرر المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية إجراء تقييم عالمي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. ووافق أيضاً على موجز لمقرري السياسات للتقييم المنهجي لسيناريوهات ونماذج التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، الذي يمكن الحصول عليه من الموقع الشبكي للمنبر الحكومي الدولي.⁴³ وتمشياً مع المقرر 25/12، الفقرة 5(هـ)، نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في هذه النواتج في اجتماعها العشرين وأعدت عناصر لمشروع مقرر.

175- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشاريع المقررات الناشئة عن التوصيتين 5/19 (الفقرة 5) و13/20 (الفقرة 4، والقرات 1 إلى 7 من مشروع المقرر) للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والمستنسخة في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

مؤشرات للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

176- في المقرر 1/12، الفقرة 20(ب)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعقد اجتماعاً لفريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بمؤشرات الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020. ونظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها التاسع عشر، في تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص،⁴⁴ بما في ذلك: (أ) مجموعة من المؤشرات المحتملة التي يمكن استخدامها لرصد التقدم المحرز على الصعيد العالمي، نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك عدد من المؤشرات التي يمكن أن تكون ذات صلة بخطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015 وأهداف التنمية المستدامة؛ و(ب) إرشادات حول مختلف أنواع المؤشرات والنهج المستخدمة لرصد التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 على المستويات الإقليمية والوطني ودون الوطني. وقدمت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها التاسع عشر، في التوصية 4/19، المزيد من الإرشادات حول تطوير المؤشرات.

177- وفي اجتماعها العشرين، تناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بحث مجموعة محدثة من المؤشرات وأعدت مشروع مقرر لمؤتمر الأطراف. وتم إدخال تحديثات طفيفة تشبهاً مع طلب من الهيئة الفرعية.⁴⁵

178- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 13/20 (الفقرة 4، وال فقرات 8 إلى 24 من مشروع المقرر) للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، بما في ذلك مرفق بمزيد من المؤشرات المحدثة، والمستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

التقييم العلمي للتقدم المحرز نحو أهداف مختارة من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

179- طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في توصيتها 2/20، إلى الأمين التنفيذي أن يعد مقترحات للتقييم العلمي القادم للتقدم المحرز نحو أهداف مختارة من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وأعدت مشروع مقرر بخصوص هذا الشأن. وستتاح المقترحات في الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/20.

180- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 2/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والمستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1)، مع مراعاة المعلومات الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/13/20.

الاحتياجات العلمية والتقنية الرئيسية المتصلة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والبحوث ذات الصلة

181- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في تقرير مرحلي عن الاحتياجات العلمية والتقنية الرئيسية المتصلة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 كمتابعة لاجتماعها السابع عشر. ونظرت أيضاً في الاحتياجات من البحوث في ضوء مقرر مؤتمر الأطراف لمعالجة المادة 12 من الاتفاقية (البحث والتدريب) في اجتماعها الثالث عشر. ورحبت الهيئة الفرعية، في توصيتها 2/19 بإنشاء برنامج أرض المستقبل، ودعته إلى أن يأخذ في الاعتبار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 لدى وضع وتنفيذ جدول أعماله بشأن البحوث. وأعدت أيضاً مشروع مقرر لنظر مؤتمر الأطراف يشمل إرشادات طوعية لتحسين إمكانية الحصول إلى البيانات والمعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والمرفقة بالتوصية.

182- وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع المقرر الناشئ عن التوصية 2/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والمستنسخ في تجميع مشاريع المقررات (UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1).

سادسا - المسائل الختامية

البند 20 - مسائل أخرى

183- قد يرغب مؤتمر الأطراف في النظر في مسائل أخرى تثار للمناقشة وتكون مقبولة وفقا للمادة 12 من النظام الداخلي والمقرر 16/4، الفقرة 7.

البند 21 - اعتماد التقرير

184- سيدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في تقرير أعماله في اجتماعه الثالث عشر واعتماده على أساس مشروع التقرير الذي أعده المقرر وتقرير الفريقين العاملين. وقد يرغب أيضا في إرفاق نتائج الجزء الرفيع المستوى من الاجتماع وأي أحداث أخرى تنظم بالتزامن مع الاجتماع، وذلك إلى تقرير الاجتماع. ووفقا للعرف المعمول به، قد يرغب مؤتمر الأطراف في تفويض المقرر بالانتهاء من إعداد التقرير النهائي بعد الاجتماع، بإرشاد من الرئيس وبمساعدة من الأمانة.

البند 22 - اختتام الاجتماع

185- من المتوقع أن يختتم الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في الساعة السادسة مساء تقريبا، يوم السبت 17 ديسمبر/كانون الأول 2016.

المرفق الأول

قائمة بوثائق الاجتماع الثالث عشر
لمؤتمر الأطراف

بند (بنود) جدول الأعمال	عنوان الوثيقة	رمز الوثيقة
2	جدول الأعمال المؤقت	UNEP/CBD/COP/13/1
2	شروحات منقحة لجدول الأعمال المؤقت	UNEP/CBD/COP/13/1/Add.1/Rev.2
2	تنظيم العمل المقترح	UNEP/CBD/COP/13/1/Add.2 and Corr.1*
	مزيد من الإرشادات لتنظيم العمل	UNEP/CBD/COP/13/1/Add.3
	مشاريع مقررات منقحة للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/2/Rev.1
7 ، 14	تقرير الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها عن أعمال اجتماعه التاسع	UNEP/CBD/COP/13/3
7	تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية عن أعمال اجتماعها التاسع عشر	UNEP/CBD/COP/13/4
7	تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية عن أعمال اجتماعها العشرين	UNEP/CBD/COP/13/5
7	تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال اجتماعها الأول	UNEP/CBD/COP/13/6*
8	تقرير الأمين التنفيذي عن إدارة الاتفاقية، بما في ذلك ميزانية الصناديق الاستثنائية للاتفاقية	UNEP/CBD/COP/13/7*
	لم تصدر	UNEP/CBD/COP/13/7/Add.1*
8	تقرير عن الاستعراض الوظيفي للأمانة	UNEP/CBD/COP/13/7/Add.2*
9	تقرير محدث عن التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ونحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/8/Rev.1
9	تحديث للتقدم المحرز في مراجعة/تحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك الأهداف الوطنية	UNEP/CBD/COP/13/8/Add.1/Rev.1
9	تحليل محدث لمساهمة الأهداف التي وضعتها الأطراف والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/8/Add.2/Rev.1
9	التقدم المحرز في خطة عمل الاعتبارات الجنسانية: آخر المستجدات بشأن تعميم الاعتبارات الجنسانية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/8/Add.3
9	تقرير محدث عن التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي عن بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها	UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/2
2	حوار تفاعلي حول العيش في تجانس مع الطبيعة	UNEP/CBD/COP/13/9

بند (بنود)
جدول الأعمال

عنوان الوثيقة

رمز الوثيقة

- | | | |
|----|--|---------------------------|
| 10 | تعميم التنوع البيولوجي ودمجه عبر القطاعات ذات الصلة، ومزيد من آثار خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة بالنسبة لعمل الاتفاقية في المستقبل | UNEP/CBD/COP/13/10 |
| 10 | التنوع البيولوجي والتنمية المستدامة: مذكرة تقنية | UNEP/CBD/COP/13/10/Add.1 |
| 11 | حشد الموارد: تحليل للمعلومات المقدمة من خلال إطار الإبلاغ المالي وللمعلومات والتعاريف المنهجية التي قدمتها الأطراف | UNEP/CBD/COP/13/11/Rev.1 |
| 11 | الآلية المالية | UNEP/CBD/COP/13/12/Rev.1* |
| 11 | تقرير مجلس مرفق البيئة العالمية | UNEP/CBD/COP/13/12/Add.1* |
| 11 | تقرير فريق الخبراء المعني بتقييم كامل لمقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها من أجل التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية | UNEP/CBD/COP/13/12/Add.2* |
| 11 | إطار السنوات الأربع الموجه نحو النتائج لأولويات البرامج | UNEP/CBD/COP/13/12/Add.3* |
| 11 | الآلية المالية: التقديمات المستلمة من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي إعمالاً للفقرة 2 من المقرر 30/12 | UNEP/CBD/COP/13/12/Add.4 |
| 12 | خطة عمل قصيرة الأجل محدثة (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات في مجال تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي المذكورة فيها | UNEP/CBD/COP/13/13 |
| 12 | إطار لاستراتيجية الاتصالات | UNEP/CBD/COP/13/14 |
| 12 | استراتيجية الويب لاتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولها | UNEP/CBD/COP/13/14/Add.1 |
| 13 | تعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي على المستويين الوطني والدولي | UNEP/CBD/COP/13/15 |
| 13 | التعاون مع الاتفاقيات الأخرى والمنظمات الدولية والشراكات لتعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 | UNEP/CBD/COP/13/16 |
| 14 | مسرد المصطلحات والمفاهيم الرئيسية ذات الصلة لاستخدامها في سياق المادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها | UNEP/CBD/COP/13/17 |
| 15 | خيارات بخصوص إجراءات لتعديل وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً أو لتيسير عملية وصف المناطق الجديدة | UNEP/CBD/COP/13/18 |
| 18 | عملية طوعية لاستعراض النظراء للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي: تقرير مرحلي ومنهجية محدثة | UNEP/CBD/COP/13/19 |
| 19 | مقترح لتقييم علمي محدث للتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف مختارة من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي | UNEP/CBD/COP/13/20 |
| 6 | دليل مرجعي للتقرير الوطني السادس، بما في ذلك نماذج الإبلاغ المفصلة | UNEP/CBD/COP/13/21 |
| 8 | تاريخ ومكان الاجتماعات القادمة لمؤتمر الأطراف: نتائج المفاوضات مع الحكومات التي عرضت استضافة الاجتماعين الرابع عشر والخامس عشر | UNEP/CBD/COP/13/22 |
| 8 | الميزانية المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي لفترة السنتين 2017-2018 | UNEP/CBD/COP/13/23 |

بند (بنود)
جدول الأعمال

عنوان الوثيقة

رمز الوثيقة

- 8 الميزانية المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية لفترة السنتين 2017-2018 (إضافة): أنشطة البرامج والبرامج الفرعية والموارد المطلوبة
UNEP/CBD/COP/13/23/Add.1
- 8 موجز للتأثيرات المالية لمشاريع المقررات
UNEP/CBD/COP/13/23/Add.2

المذكرات الإعلامية

- 10 النظم الغذائية لمستقبل مستدام: الروابط بين التنوع البيولوجي والزراعة
UNEP/CBD/COP/13/INF/1
- 18 منهجية للاستعراض الطوعي للنظراء لمراجعة وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي
UNEP/CBD/COP/13/INF/2
- 18 تقرير لاختبار المنهجية المؤقتة للاستعراض الطوعي للنظراء لمراجعة وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في الهند
UNEP/CBD/COP/13/INF/3
- 6 استضافة الاجتماعين الرابع عشر والخامس عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماعات المقابلة للأطراف في بروتوكولي قرطاجنة وناغويا
UNEP/CBD/COP/13/INF/4
- 14 تجميع للآراء المستلمة بشأن مشروع مسرد المصطلحات والمفاهيم الرئيسية ذات الصلة لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
UNEP/CBD/COP/13/INF/5
- 14 المعلومات الإضافية المستلمة بشأن مشروع مسرد المصطلحات والمفاهيم الرئيسية ذات الصلة لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
UNEP/CBD/COP/13/INF/5/Add.1
- 18 إطار النتائج التشغيلية المتوسط الأجل على نطاق الأمانة (MTORF)
UNEP/CBD/COP/13/INF/6
- 18 الهيكل الجديد لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي
UNEP/CBD/COP/13/INF/7
- 8 تقرير عن تحليل الوظائف الفردية لموظفي البرامج
UNEP/CBD/COP/13/INF/8
- 10 التحضيرات للخطة الاستراتيجية لترتيب دولي بشأن الغابات 2017-2030 وخطة العمل ذات الصلة للشراكة التعاونية بشأن الغابات
UNEP/CBD/COP/13/INF/9
- 10 تحديث لأنشطة مبادرة استعادة الغابات والنظم الإيكولوجية 2015-2016
UNEP/CBD/COP/13/INF/10
- 10 استعادة النظم الإيكولوجية للغابات والمناظر الطبيعية كمساهمة لأهداف أيشي للتنوع البيولوجي
UNEP/CBD/COP/13/INF/11
- 10 تحديث لتقييم أهداف مختارة من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي: الهدفان 5 و15
UNEP/CBD/COP/13/INF/12
- 10 تقرير عن تنفيذ المبادرة التعاونية بين المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية ومنظمة التنوع البيولوجي بشأن التنوع البيولوجي للغابات الاستوائية
UNEP/CBD/COP/13/INF/13
- 12 معلومات إضافية عن استراتيجية الويب للاتفاقية وبروتوكولها
UNEP/CBD/COP/13/INF/14
- 12 تقرير مرحلي عن آلية غرفة تبادل المعلومات وخطة عمل لإرشاد تنفيذ مبادرة جسر التنوع البيولوجي بشأن التعاون التقني والعلمي للفترة 2017-2020
UNEP/CBD/COP/13/INF/15
- 11 تقرير كامل لاجتماع فريق الخبراء المعني بتقدير كامل للأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها
UNEP/CBD/COP/13/INF/16
- 12 المناطق المحمية: تيسير تحقيق الهدف 11 من أهداف أيشي
UNEP/CBD/COP/13/INF/17

بند (بنود) جدول الأعمال	عنوان الوثيقة	رمز الوثيقة
12	تحديث لحالة الهدف 12 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/INF/18
12	مساهمة الهدف 11 في أهداف التنمية المستدامة: الآثار الممكنة للإجراءات الوطنية ذات الأولوية المحددة في حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات	UNEP/CBD/COP/13/INF/19
12	مساهمة الهدف 11 للإجراءات الوطنية ذات الأولوية المحددة في حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات في أهداف أيشي للتنوع البيولوجي الأخرى	UNEP/CBD/COP/13/INF/20
12	خطة عمل مبادرة جسر التنوع البيولوجي 2017-2020 وتقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ المبادرة	UNEP/CBD/COP/13/INF/21
12	تقرير موجز عن الاستفادة من العمل التعاوني التقني والعلمي السابق في إطار الاتفاقية والمبادرات والآليات الأخرى ذات الصلة بمبادرة جسر التنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/INF/22
16، 13، 10، 9	الأصناف الغريبة الغازية: تقرير مرحلي عن التدابير المتخذة نحو تحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/INF/23
19	عناصر لتقرير نموذجي مقابل أهداف أيشي للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/INF/24
8	تقرير الأمين التنفيذي عن إدارة الاتفاقية وميزانية الصناديق الاستثنائية للاتفاقية، وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع	UNEP/CBD/COP/13/INF/25
	تقرير حكومة جمهورية كوريا عن أنشطة رئاسة الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/INF/26
10	دراسة لتحديد نطاق المحاسبة البيئية الاقتصادية نحو إصدار نظام متكامل للمعلومات ومؤشرات لاتفاقيات ريو الثلاث	UNEP/CBD/COP/13/INF/27
14	تقرير مرحلي عن البرنامج المشترك لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي واليونسكو بشأن الروابط بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي	UNEP/CBD/COP/13/INF/28
10	مزيد من المعلومات عن التطورات الرئيسية ذات الصلة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030	UNEP/CBD/COP/13/INF/29
10	تحديد أفضل الممارسات والدروس المستفادة عن كيفية دمج التنوع البيولوجي، والقضاء على الفقر، وتحقيق التنمية المستدامة: موجز للتقديرات المستلمة وتجميع للدروس المستفادة	UNEP/CBD/COP/13/INF/30
18	تقرير تقييم عن الملحقات، والتلقيح وإنتاج الأغذية أعده المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية	UNEP/CBD/COP/13/INF/31
19	تقرير منهجي عن سيناريوهات ونماذج التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية أعده المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية	UNEP/CBD/COP/13/INF/32
10	نتائج مساهمات مجلس الحفظ العالمي التابع للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة في جدول أعمال الاجتماع الثالث عشر للأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/INF/33
12	الأصناف الغريبة الغازية: أطر مشروعات/برامج منطقية لتحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ	UNEP/CBD/COP/13/INF/34

بند (بنود) جدول الأعمال	عنوان الوثيقة	رمز الوثيقة
10	دعم تنفيذ الهدف 12 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/INF/35
17	التقرير الإقليمي لأفريقيا عن الملحقات والتلقيح وإنتاج الأغذية	UNEP/CBD/COP/13/INF/36
16، 12	تحليل للتكاليف والمنافع والآثار على الأنشطة الاقتصادية لمشروع القضاء على القوارض	UNEP/CBD/COP/13/INF/37
16، 12	الأنواع الغريبة الغازية: الحصول على البيانات واستخدامها للبحوث نحو تحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/COP/13/INF/38

* تشير العلامة (*) إلى أن الوثيقة قد أتيحت أيضا كوثيقة عمل للاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وللاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم النافع.

المرفق الثاني

قائمة بمشاريع المقررات مرتبة حسب جدول الأعمال المؤقت

أولا - الشؤون التنظيمية

- 1- افتتاح الاجتماع.
 - 2- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
 - 3- انتخاب أعضاء المكتب.
 - 4- تقرير عن وثائق تفويض الممثلين إلى الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.
 - 5- القضايا المتعلقة.
 - 6- تاريخ ومكان الاجتماعات القادمة لمؤتمر الأطراف.
- تاريخ ومكان الاجتماعات القادمة لمؤتمر الأطراف (التوصية 11/1 (الفقرات 6 إلى 11) للهيئة الفرعية للتنفيذ)⁴⁶

ثانيا - التقارير

- 7- تقارير عن الاجتماعات المنعقدة بين الدورات والاجتماعات التحضيرية الإقليمية.
 - 8- تقرير الأمين التنفيذي عن إدارة الاتفاقية وميزانية الصناديق الاستثنائية للاتفاقية.
- إدارة الاتفاقية وميزانية للصناديق الاستثنائية للاتفاقية
- ثالثا - الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: تقييم التقدم المحرز وتعزيز التنفيذ
- 9- استعراض مؤقت للتقدم المحرز نحو تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ووسائل التنفيذ ذات الصلة.

- التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ونحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (التوصية 1/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ)؛ أدوات لتقييم فاعلية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (التوصية 3/19 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية) واستعراض التقدم المحرز نحو الهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بشأن بروتوكول ناغويا (التوصية 2/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ)
- 10- الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك ما يتعلق بتعميم التنوع البيولوجي ودمجه داخل القطاعات وعبرها.
- الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 بما في ذلك تعميم التنوع البيولوجي داخل القطاعات وعبرها (التوصية 4/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ، والتوصية 15/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛ والتوصية 5/19 (5) للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- التنوع البيولوجي وتغير المناخ (التوصية 10/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- التقدم المحرز في تحقيق الهدفين 11 و12 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (التوصية 1/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- استعادة النظم الإيكولوجية خطة عمل قصيرة الأجل (التوصية 12/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- التنوع البيولوجي للغابات: دور المنظمات الدولية في دعم تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (التوصية 8/19 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- التنوع البيولوجي وصحة الإنسان (التوصية 6/19 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)

⁴⁶ يشار إلى أصل مشروع المقرر بين قوسين.

- 11- حشد الموارد والآلية المالية.
- حشد الموارد (التوصية 6/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ)
 - إرشاد موجه إلى الآلية المالية (قيد الإعداد على أساس التوصية 5/7/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ)
- 12- وسائل التنفيذ الأخرى: تعزيز بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي والمبادرات الأخرى للمساعدة في التنفيذ.
- بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا وآلية غرفة تبادل المعلومات (التوصية 5/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ)
 - استراتيجية الاتصالات (قيد الإعداد)
- 13- التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى.
- خيارات لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي (التوصية 8/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ)
- رابعا - البنود الأخرى الناشئة عن برنامج عمل الاتفاقية
- 14- المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها: المبادئ التوجيهية لإعادة توطین المعارف التقليدية؛ والمبادئ التوجيهية لإعداد التشريعات والآليات الأخرى؛ والتوصيات من منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.
- المبادئ التوجيهية الطوعية لإعداد آليات وتشريعات أو مبادرات مناسبة أخرى لضمان الموافقة [الحرّة، و] المسبقة عن علم [أو موافقة ومشاركة] الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للحصول على معارفها وابتكاراتها وممارساتها، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام وتطبيق هذه المعارف والابتكارات والممارسات ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وللإبلاغ عن الحصول غير المشروع على المعارف التقليدية ومنعه (التوصية 1/9 للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)
 - المهمة 15 من برنامج العمل المتعدد السنوات المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها: مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات لإعادة توطین المعارف الأصلية والتقليدية (التوصية 2/9 للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)
 - مسرد المصطلحات والمفاهيم الأساسية ذات الصلة لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها (التوصية 3/9 للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)
 - توصيات من منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية موجهة إلى الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (التوصية 4/9 للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)
 - حوار متعمق بشأن المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة الأخرى (التوصية 5/9 للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)
- 15- التنوع البيولوجي البحري والساحلي: المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا؛ وخطة العمل المحددة بشأن التنوع البيولوجي والتحمض في مناطق المياه الباردة؛ ومعالجة الحطام البحري والضوضاء تحت الماء الناجمة عن الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي؛ والتخطيط المكاني البحري ومبادرات التدريب.
- التنوع البيولوجي البحري والساحلي: المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا (التوصية 3/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
 - خطة عمل محددة طوعية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في مناطق المياه الباردة الواقعة ضمن نطاق اختصاص الاتفاقية (التوصية 4/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
 - معالجة آثار الحطام البحري والضوضاء تحت الماء الناجمة عن الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي (التوصية 5/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
 - التخطيط المكاني البحري ومبادرات التدريب (التوصية 6/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- 16- الأنواع الغريبة الغازية: معالجة المخاطر المرتبطة بالتجارة؛ والخبرات في استخدام عوامل مكافحة البيولوجية؛ وأدوات دعم القرار.
- الأنواع الغريبة الغازية: التصدي للمخاطر المرتبطة بالتجارة، والخبرات في استخدام مكافحة البيولوجية وأدوات صنع القرار (التوصية 7/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)

17- القضايا العلمية والتقنية الأخرى، بما في ذلك البيولوجيا التركيبية، وآثار تقييم المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بشأن الملحقات، والإدارة المستدامة للحياة البرية.

- الهندسة الجيولوجية المتصلة بالمناخ (التوصية 7/19 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- البيولوجيا التركيبية (التوصية 8/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- آثار التقييم الذي أجراه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بشأن الملحقات والتلقيح وإنتاج الأغذية بالنسبة لعمل الاتفاقية (التوصية 9/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي: لحوم الطرائد والإدارة المستدامة للأحياء البرية (التوصية 11/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)

خامسا - عمليات الاتفاقية

18- تحسين فاعلية الهياكل والعمليات في إطار الاتفاقية، بما في ذلك الدمج بين الاتفاقية وبروتوكولها.

- طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ وآليات دعم استعراض التنفيذ (التوصية 9/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ)
- تعزيز التكامل بين الاتفاقية وبروتوكولها وتنظيم الاجتماعات (التوصية 11/1 (فيما عدا الفقرات 6 إلى 11) للهيئة الفرعية للتنفيذ)

19- المبادئ التوجيهية للتقارير الوطنية السادسة، وطرائق إعداد الإصدارات القادمة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، والمؤشرات.

- الإبلاغ الوطني (التوصية 10/1 للهيئة الفرعية للتنفيذ)
- التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي (التوصية 5/19 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية) والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (التوصية 13/20 (الفقرات 1 إلى 7) للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- مؤشرات للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي (التوصية 13/20 (الفقرات 8 إلى 24) للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- التقييم العلمي للتقدم المحرز نحو أهداف مختارة من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (التوصية 2/20 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)
- الاحتياجات العلمية والتقنية الرئيسية المتعلقة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والبحوث ذات الصلة (التوصية 2/19 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)

سادسا - المسائل الختامية

20- مسائل أخرى.

21- اعتماد التقرير.

22- اختتام الاجتماع.